

دور الإسناد في حفظ القراءات القرآنية وضبطها

* د. أحمد عبد الكريم شوكة الكبيسي

المقدمة

الحمد لله ، والصلوة والسلام على نبيه ومصطفاه ، وعلى آله وصحبه ومن والاه . . .

أما بعد :

فإن نزول القرآن الكريم على سبعة أحروف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان محظى عناية عظمى ، وأهمية كبرى ، من قبل أوليائه وأعدائه ، وكل يسلك منهجه ، ويرجو مبتغاه . فاعتنى به أولياؤه منذ نزوله ، ووعته صدورهم ، وسجّلته أناملهم في كتبهم وسطورهم ، وبلغت الحيطة في حفظ نصه المقدس ، الذي لا تفني عجائبه ، ولا تقضي رغائبه ، ولم يحظ أي كتاب سماوي ، أو غير سماوي ، بما حظي به القرآن الكريم من قراءات ودراسات ، حتى وصل إلينا بإسناد متواتر منضبط غاية الإنضباط وعلى هذا النحو الذي بين أيدينا .
إلا أنه قد اختلفت بعض الدراسات العلمية في تحديد أهم ركن من أركان قبول القراءات ، وتفاوتت النظارات في ذلك وتشعبت ، حتى وصل بعضهم إلى أن : رسم المصحف هو الرائد الأول في تمييز القراءة . وذهب غيرهم إلى أن : اللغة العربية هي عمدة الأركان ، محاولين التأكيد على ذلك من خلال اتكائهم على أبياتٍ شعرية ، مغالين في فصاحتها وبلاعتها ، وناسين قائلها أنه مخلوق . وذهب بعض آخر إلى أن : السنن هو المقياس الأهم ، ورسم المصحف وقواعد اللغة هما التبعان له .. وهكذا كثرت الآراء ، واختلفت وجهات النظر في تحديد البحث في هذا الأمر .

فرأيت من الضروري أن أدرس هذا الجانب ، وأكتب فيه بحثاً يبين مدى أهمية دور الإسناد في حفظ القراءات القرآنية وضبطها ، لتسنى لنا الإحاطة بهذه المسألة الدقيقة ، من غدر الطاعدين والمشككين فيها ، وادعاءات المكذبين ، ويلعلو هذا النص الإقرائي فوق الشبهات ، ويرسم

* أستاذ القراءات المساعد - كلية الآداب - جامعة إربد

ويستمر ما دامت الحياة الدنيا .
فبدأتُ أولاً بتمهيدِ موجزٍ عن أصل الإسناد وأهميته ، وعن القراءات القرآنية ، وأدلة نزولها ،
وحكم تعلمها .

ثمَّ تتبعَتْ موضوع الإسناد في حفظ القراءات وضبطها ، متوكلاً بالإجاز والتركيز ، محاولاً
الوصول بالقارئ العزيز إلى تصورٍ واضحٍ حول هذه المسألة ، وعن مدى علاقتها بالقرآن الكريم ،
مستفيداً من التراث العلمي الواسع الذي كتبه علماء القرآن والحديث ، وبقدر ما تيسّر لي من
مصادر ...

أولاً: تعريف الإسناد، وأهميته

* - **الإسناد لغة:** جمع سند ، وهو ما قابلك من الجبل وعلا عن السفح .^١ ، وكل شيء أنسدَتْ
إليه شيئاً ، فهو مُسند . والإسناد في الحديث : رفعه إلى قائله .^٢ ، وفلان سند ، أي معتمد .^٣
فسمى الأخبار عن طريق المتن سندًا ؛ لاعتماد الحفاظ في صحة ذلك الخبر وضعيته .^٤
- وأصطلاحاً : (هو عزو الحديث إلى قائله مُسندًا) .^٥ أو هو : (الرجال الموصلون إلى المتن ، وعليه
فيكون الإسناد مرادفاً للسند) .^٦

وأوضحه بعضهم أكثر فقال : (هو سلسلة الرواية النقلة ، الذين نقلوا الخبر عن مصدره الأول ،
وقد سمو بذلك ؛ لأنهم طريق معرفة الخبر ، وبهم يرتفع ويعلو عن غيره من الأخبار المبتورة التي
لا سند لها ، وعليهم يعتمد في صحة الخبر وعدمها ليقبل أو يُرد ، فهم يرفعون الخبر إلى مصدره
، ويعتمد كل منهم على مَنْ سَبَقَه في حفظه ونقله ، وإذا سمي النقلة الرافعون للحديث إلى
مصدره سندًا ، فإن رفعهم ونقلهم ذلك يسمى إسناداً ، أي بيان طريق المتن بروايته مُسندًا) .^٧
فلا شك إذاً أنَّ الراوي هو عماد السند ، فإذا ما ضبط الراوي وكان عَدْلًا موثوقاً في روايته صحَّ
السند والإسناد ، ومن هنا يمكن أن يُطلق السند على سلسلة الإسناد جميعاً ، ويُطلق الإسناد
على كل حلقةٍ على حِدةٍ (إسناد الخبر إلى قائله) واحداً بعد الآخر .^٨

ومقصدنا هنا سلسلة الرواية العادلين الضابطين التالقين للقراءات القرآنية ، عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، عن جبريل - عليه السلام - ، عن رب العزة - جل وعلا - ، وأن يكون ذلك
السند متواتراً ، على شرط الأكثريَّة - كما سيأتي - .

* أهمية الإسناد :

للإسناد أهمية كبيرة في صيانة الشريعة من التحرير والتبدل ، وحفظها من الزِّيادة أو
النقص ، إذ بوساطته يمكن الحكم على صحة الرواية أو ضعفها ، أو أنها موضوعة لا أصل لها ؛
لأننا حينما نسمع بالخبر نعود إلى طريقه وهو السند ، فنتعرّف على رجاله وأحوالهم وصفاتهم
، ونبحثُ عن أخلاقهم ومدى صدقهم والتزامهم بحاجة دينهم ، وعن صلة بعضهم البعض ونحو
ذلك ، وعندنا نقبل الرواية أو نردها ، بناءً على ما نتوصل إليه نتيجة البحث والتّمحّص ، ولو لا
السند أو الإسناد لما كان بالإمكان معرفة شيءٍ من ذلك ، ولذا نجد علوماً متعددةً نشأت في ظلٍّ

الدراسات الإسلامية نتيجة الالتزام بالأخبار .^٩
 فهو أمر بدأ به علماء الحديث ، وقلدهم في ذلك علماء الفنون النقلية الأخرى .. كعلماء اللغة والأدب ، وعلماء التاريخ ، فاهتموا بأسانيد كلّ رواية ، وسلك علماء الحديث في تطبيق المنهج التقديمي في علوم الحديث ، رغبة في التأكيد من صحة التقليل .^{١٠}

وهذه الطريقة في رواية الأخبار لم تكن معروفة قبل الإسلام ، إذ كانت وقائعهم التاريخية - قبل الدراسات الإسلامية - تحمل في طياتها الغث والسمين ، والصحيح والسقيم ؛ لأنها كانت تُنقل بأخبار موتورة لا معتمدة لها ، بينما نجد المسلمين يقررون : أنّ هذا العلم دين ، فانظروا عنمن تأخذون دينكم ، ويقرّر علماؤهم : أنّ الإسناد من الدين ؛ لأنّه لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء ، ويقررون أيضاً أنه لا يؤخذ بالخبر ، ولا يضاف إلى النبي صلّى الله عليه وسلم إلا إذا عرف من حدث به عنه ومن نقله إلينا ، وعرف حاله من الصدق والضبط وقوته الحفظ ، وعدم الخطأ أو التدليس وغير ذلك .^{١١}

ووصفة الشيخ محمد عبد الرزاق بقوله : (منطق المنسّق ، وميزان تصحيح الأخبار) .^{١٢}
 وإذا كان الإسناد في الأخبار من خصائص هذه الأمة الإسلامية ، فذلك مزيد فضل الله تعالى الذي امتَّ به عليها إذ وعدها بحفظ قرآنها المنزَّل على نبيها صلّى الله عليه وسلم ، فقال تعالى : { إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ }^{١٣} ، فهو محفوظ حتى يرث الله الأرض ومنْ عليها ، وما كان للإسناد أثر في ذلك ، إلا دور التقليل ووصوله إليهم بجمعِ بحيل العقل تواطؤهم على الكذب .

ثانياً : التعريف بالقراءات وحكمها

* القراءات لغة : جمع قراءة ، والقراءة يعني التلاوة مصدر من الفعل (قرأ) بمعنى تلا

١٤.

*وفي الإصطلاح : فقد اختلفت أقوال العلماء في تحديد ذلك على عدة أقوال ، نذكر واحداً منها - إختصاراً - ، ولعله جامع مانع وهو ما ذهب إليه الإمام ابن الجوزي (ت ٨٣٣) ، إذ قال : (هو علم بكيفية أداء كلمات القرآن الكريم ، واختلافها معزواً لناقله) .^{١٥}
 ومن ينعم النظر في هذا التعريف يجد أنّ ابن الجوزي - رحمه الله - قد اشتربط ما لا بد منه في القراءة : التقليل والسماع ، وهما مما لا شكّ فيهما أنهما من موجبات الأخذ بالقراءة ؛ لأنها ستة متبعة ، وقد أكد على ذلك أيضاً بقوله : (وليجذر القاريء الإقراء بما يحسن رأيه دون التقليل ، أو وجه إعراب أو لغة دون رواية) .^{١٦}

إذاً فالمعول عليه في القراءات ، هو التلقى والأخذ ، ثقة عن ثقة ، وإماماً عن إمام إلى النبي صلّى الله عليه وسلم ، وإن المصاحف لم تكن ولن تكون هي العمدة في هذا الباب ، وإنما هي مرجعٌ جامعٌ لل المسلمين على كتاب ربهم ، ولكن في حدود ما تدلّ عليه وتعينه ، من دون ما لا تدلّ عليه ولا تعينه .

* أدلة نزول القراءات :

إن خبر نزول القرآن على سبعة أحرف ، ثبت تواتره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورواه عنه جمّعٌ غفيرٌ من الصحابة بلغ عددهم أكثر من عشرين رجلاً ١٧ . والأحاديث كثيرة في ذلك لا مجال لسردها هنا ، ونذكر واحداً منها بغية الإختصار ، وتنظر البقية في مظانها .^{١٨}
 روى البخاري بسنده ... عن ابن شهاب ، قال : حدثني عبيد الله بن عبد الله ، أنَّ ابنَ عباسَ - رضي الله عنهما - حدثه : أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : (أَفَرَأَيْتِي جَبَرِيلَ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتَهُ فَلَمْ أَرَلْ أَسْتَرِيدِهِ وَيُرِيدَنِي حَتَّى انتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ)^{١٩}.

* فوائد تعددتها :

لتعدد القراءات القرآنية فوائد جليلة ، منها :

- ١ - وضوح الدلالة وعظم البرهان على صدق ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم .
- ٢ - بيان فضل هذه الأمة ، وإعظام أجرها ، وشرفها على سائر الأمم ، من حيث تلقفهم كتاب ربهم هذا التلقي وإقبالهم عليه هذا الإقبال ، حتى حموه من خلل التحرير وحفظوه من التزييف .
- ٣ - سهولة حفظه وتيسير نقله على هذه الأمة .
- ٤ - إختصاص هذه الأمة بما أذخره الله تعالى لها من المنقبة العظيمة ، والتعميم الجسيمة ، من إسنادها كتاب ربها ، واتصال هذا السبب الإلهي بسببيها ؛ إعظاماً لقدرها .^{٢٠}
- ٥ - حفظت القراءات على أبناء اللغة العربية ما لم يحفظها غيرها ، وهو تحديد كيفيات النطق ، وبيان اختلاف العرب في لهجاتها ، وسعة بيان وجوه الإعراب في العربية ، فهي لذلك مادة كبرى للغة العربية ، كما أنَّ اختلافها في الفاظ القرآن ، يُكثِّر المعاني في الآية الواحدة .^{٢١}

* أركان القراءة الصحيحة :

- وضع علماء القراءات ضابطاً مشهوراً ، يُمْيزُونَ فِيهِ الْقِرَاءَةَ الصَّحِيحَةَ مِنْ غَيْرِهَا ، وَهُوَ :
- ١ - أن يكون سند القراءة صحيحًا بـأن يرويها عدل ضابط عن مثله ، وهكذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير شذوذ ولا علة قادحة . بل لا يكتفي بعض العلماء بصحبة السند ، ويقولون : بوجوب تواتره ، وهو الرأي الراجح - كما سبأته تفصيله - .
 - ٢ - ان توافق القراءة أحد المصاحف العثمانية ولو تقديرًا - أي ولو موافقة غير صريحة - .
 - ٣ - ان توافق اللغة العربية ولو بوجهٍ - يريدون وجهًا من وجوه قواعد اللغة سواءً كان أفصحًا أم فصيحاً ، مجتمعاً عليه أم مخالفاً فيه اختلافاً لا يضر مثله .^{٢٣}
- وهذا كله يؤكّد المنهج المُحْكَم الذي سارَ عليه أئمّة القراءات القرآنية في ضبط وتدقيق وتحقيق الروايات المتصلة السند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

* حكم تعلم القراءات :

اتفق الفقهاء على أن كل علم لا تستغني عنه جماعة المسلمين ، فتعلمـه وإتقانـه فرض كفاية ، سواء كان من علوم الدين أو الدنيا ، فالطب والهندسة وغيرهما من علوم الدنيا ، وعلم القراءات والحديث النبوي وغيرهما من علوم الإسلام ، يجب على جماعة المسلمين أن يحافظوا على هذا العلم أو ذلك ، بحيث لا تخلو الأمة الإسلامية من المتخصصين في علوم الدين والدنيا على اختلاف العصور .

فالشخص في قراءة القرآن ، بمعرفة قراءاته وروايته وإتقان أدائه ، فرض كفاية على جماعة المسلمين ، إذ لو انعدم القائمون بأمر هذا العلم على الوجه الصحيح ، لانقطع السند القرآني المتصل بين المسلمين وبين النبي صلى الله عليه وسلم ، علماً أن رسول الله قد تلقى القرآن عن جبريل عليه السلام - عن طريق المشافهة ، قراءة من جبريل ، واستمعاً منه صلى الله عليه وسلم ، فعراضاً على جبريل ، فتسجيلاً كتابياً فورياً ، يتولاه بين يديه بعض أصحابه من كتبة الوحي ، وهكذا تلقأ المسلمين الأولون من نبيهم ، إذ كان يتلو فيستمعون ويحفظون ويعملون ، وعلى الرغم من التحسين الذي طرأ على الرسم القرآني ، فتناول الحركات الإعرابية ونحوها من صفات القراءة . فلا بد في مثل هذه التواхи من أن يتلقاها المتعلمون من المعلمين فما لأذنٍ ، جيلاً بعد جيلٍ .^{٢٤}

المبحث الأول

دور الإسناد في حفظ القراءات القرآنية

ويضيئ تحت هذه أربعة مطالب ...

المطلب الأول

دور الإسناد في حفظ قرآنية القراءات

إن العلاقة بين القرآن والقراءات المتواترة علاقة وثيقة ، تكاد أن تكون حلقة واحدة ، وقد أكد العلماء على هذا ، رغم التغير الحاصل في تعبيراتهم المنبثقـة من رأيـن ، والتي يمكنـنا حصرـهما فيما يأتي :

١ - إنـهما حقيقةـتان متغـيرـتان ، وهو ما ذهـب إـليـهـ الإمام الزـركـشـي (تـ١٧٩ـهـ) ، وقد

استـدلـ علىـ ذـلـكـ :

- إنـ القرآنـ هوـ الـوـحـيـ الـمـنـزـلـ عـلـىـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـلـبـيـانـ وـالـإـعـجازـ .

- القراءـاتـ : اختـلافـ الـفـاظـ الـوـحـيـ الـمـذـكـورـةـ فـيـ الـحـرـوفـ ، أوـ كـيفـيـتهاـ مـنـ تـخـفـيفـ

وـتـشـدـيدـ وـغـيرـهـماـ .

ولا بد فيها من التلقى والمشاهدة ؛ لأن فيها أشياء لا تُحْكَم إلَّا بالسماع والمشاهدة . وقد وافقه في ذلك الإمامان القسطلاني (ت ٩٢٣هـ) ٢٦ ، والبنا الدمشقي (ت ١١١٧هـ) ٢٧.

غير أن الزركشي عرج قائلاً : (ولست في هذا أنكر تداخل القرآن بالقراءات ، إذ لا بد أن يكون الإرتباط بينهما وثيقاً ، غير أن الإختلاف على الرغم من هذا يظل موجوداً بينهما ، يعني أن كلاً منها شيء مختلف عن الآخر لا يقوى التداخل بينهما على أن يجعلهما شيئاً واحداً ، فما القرآن إلَّا : التركيب والنفط)

وما القراءات إلَّا : اللَّفْظ ونطْقِه ، والفرق بين هذا وذاك واضحٌ بَيْنَ (٢٨)

ويحمل هذا القول -والله أعلم -على القراءات التي وردت من طريق الآحاد ، والتي لا يعتقد قرآنتها ولا يجوز القراءة بها تعبداً ، بل تعد من الأخبار الآحاد ، والخبر الواحد -كما هو معلوم - من أقسام الحديث ، والحديث غير القرآن . فما الإختلاف بين القرآن والقراءات إلَّا من حيث التركيب .

٢ - انهم حقيقةان يعني واحدٌ ، وهو ما ذكره الدكتور محمد سالم محيسن ؛ معللاً ذلك بقوله : (القرآن : مصدر مرادف للقراءة ، والقراءات : جمع قراءة ، إذ فهم حقيقةان يعني واحد ، كما أن أحاديث نزول القرآن على الأحرف السبعة تدل دلالة واضحة على أنه لا فرق بينهما ، إذ كل منهما وهي متَّلِّز) ٢٩ .

وهذا يعني أن القرآن هو عين القراءات المتواترة وبالعكس ، فهما حقيقةان يعني واحد .^{٣٠} وهو الصحيح ؛ ذلك لأن القراءات المقبولة والمقرء بها قد جاءت عن طريق التواتر أولاً - وهو الأساس - ، ومن ثم موافقتها لرسم المصحف ، واللغة العربية .

وهو ما يقال في القرآن أيضاً ، وهل يقرأ القرآن إلَّا برواية من روایات القراءات المتواترة ؟ إذاً فمن الواجب أن يعتقد بقرآنية القراءات المتواترة ، وأن يقرأ بها تعبداً في الصلاة وخارجها ، وأن يكفر جاحدها ، وإن كان قد جحد حرفاً واحداً منها ، على ما أقره العلماء ؛ للوصول إلى غاية أسمى ، وعقيدة أرضخ .

المطلب الثاني

تأكيد الاستدلال على وهي القراءات

من المعلوم من الدين بالضرورة أن القرآن وهي رثاني ، أو وحاه الله تعالى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم ، بوساطة جبريل عليه السلام ، قال تعالى : { وَإِنَّهُ لَنَّتَزَيلَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ . عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذَرِينَ . بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا مُبِينٌ } .^{٣١}

ومهمة جبريل عليه السلام تعليمه للرسول صلى الله عليه وسلم ، وإنزاله عليه ، ومهمة النبي

صلى الله عليه وسلم تبليغه للناس بأمر من الله تعالى : { يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلْغُ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رِبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعُلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسالَتَهُ } .^{٣٢}
فليس للرسول صلي الله عليه وسلم أن يبدل حرفاً مكان حرف ، أو كلمة مكان كلمة أخرى ، وهذا أمر مجمع عليه في الأمة الإسلامية ... حتى وصل إلينا هكذا كما أنزل عن طريق التواتر .

قال تعالى : { إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يُرْجُونَ لِقَاءَنَا أَتْبِعْ قُرْآنَ غَيْرَهُذَا أَوْ بَدْلَهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِنَفْسِي إِنْ أَتَبِعَ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ . قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلوَّتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرِكُمْ بِهِ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيْكُمْ عُمُراً مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ } .^{٣٤}

وإذا كانت القراءات جزءاً من القرآن الكريم ، فهي كذلك من عند الله عز وجل ، ومنزلة وحيًا من عند الله تعالى ، وأحاديث نزول القرآن على سبعة أحرف لتدل دلالة واضحة على ذلك .
وإذا كان الرسول صلي الله عليه وسلم لا يستطيع أن يغير كلمة بكلمة ، أو حرفاً بحرف ، فغيره من باب أولى ؛ وذلك لثبتوت تواترها فقد رواها جيل بعد جيل بحيل العقل توطئهم على الكذب .

وقد أورد ابن الجوزي (ت ٨٣٣ هـ) أثراً عن عمر بن الخطاب ، وزيد بن ثابت رضي الله عنهما أن : (القراءة ستة متتبعة يأخذها الآخر عن الأول فاقرؤوا كما علمتموه) .^{٣٥}
وقول العلماء في اشتراط التواتر لقبول القراءات برهان قاطع على وحي القراءات من الله تعالى إلى النبي صلي الله عليه وسلم بوساطة جبريل عليه السلام قال ابن الجوزي : (كل ما صح عن النبي صلي الله عليه وسلم من ذلك فقد وجّب قبوله ، ... وان كله منزل من عند الله ، إذ كل قراءة منها مع الأخرى منزلة الآية مع الآية ، يجب الإيمان بها كلّها) .^{٣٦}
لذا جرى كل وجه جاء به النبي صلي الله عليه وسلم في القراءة على أنه وحي معمصوم ، له ما لأخته من منزلة في الحجة والدلالة وجواز التعبد به . وفي ذلك شاعت القاعدة المشهورة لعلماء القراءة : تعدد القراءات ينزل منزلة تعدد الآيات .^{٣٧}

وبتجدر الإشارة هنا إلى أن كل جهد يبذل في خدمة القراءات ، هو في الحقيقة جهد في خدمة الرحي الأمين الذي جاءت عبره القراءات القرآنية ، ذلك أن القراءات القرآنية المتواترة جميعاً فرق بها النبي صلي الله عليه وسلم أصولاً وفرشاً ،
وقد تلقاها عنه صلي الله عليه وسلم خيار أصحابه من بعده وأقرؤوا بها الناس ، وبذلك فإن سائر القراءات المتواترة توثيقية ، لا مجال فيها لأدنى اجتهاد .^{٣٨}

وذكر الإمام السيوطي قول العلماء في قطعهم بذلك ، إذ قالوا : (والقطع بأنّها منزلة من عند الله واجب - ونحن بهذا نقول - ، ولكن قيماً اجتمعت على نقله عنه الطرق ، واتفقت عليه الفرق من غير نكير له ، فلا أقل من اشتراط ذلك إذا لم يتفق التواتر في بعضها) .^{٣٩}

المطلب الثالث

مكية القراءات ومدنيتها

من الواضح أن القرآن الكريم أُنزل على سبعة أحرف ؛ تيسيراً لهذه الأمة ، وتلك الأحرف تمثل في القراءات التي نقلت إلينا نقاًصاً صحيحاً متواتراً ، فكما أن القرآن وحي من الله تعالى ، فالقراءات كذلك وحي منزل منه جل في علاه .

ولكن يعترينا سؤال يقول : أين نزلت القراءات ومتى كان نزولها ؟

هل كان ذلك بمكة قبل الهجرة ؟ أو بالمدينة بعد الهجرة ، ودخول القبائل العربية المختلفة في الإسلام ؟

وجواب ذلك لا يمكن أن يكون في معزل عن الإسناد ، ولا سيما هذا الموضوع ، لما له من قوامة في تبيين الحقائق وإثباتها ، وقد انقسم علماء الاختصاص في ذلك على ثلاثة آراء :

- الرأي الأول : إن القراءات نزلت بمكة قبل الهجرة : واستدلوا على ذلك بآراء الأحاديث المستندة الواردة في نشأة القراءات تُفيد نزولها بمكة منذ بداية نزول القرآن الكريم ، ومنها :

- ما أخرجه الشیخان عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((أقراني جبريل على حرف فراجعته ، فلم أزل أستزيدُه ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف)) .^{٤١}

- وما أخرجه الشیخان أيضاً من حديث عمر - المشهور - في اختلافه مع هشام بن حکیم^{٤٢} ؛ لأنهما اختلفا في قراءة سورة الفرقان ، وهي مكية .

كما أن سور القرآن الكريم تنقسم إلى : مكية ومدنية ، ومعظمها مكية ، وفيها من القراءات ما في السور المدنية ، ولا دليل على نزولها بالمدينة مرة أخرى ، فهذا يدل على أن القراءات نزلت بمكة المكرمة .^{٤٣}

- الرأي الثاني قالوا : إنها نزلت بالمدينة بعد الهجرة :

وحجتهم أن القراءات القرآنية نزلت تيسيراً لهذه الأمة ؛ بسبب اختلاف لهجات القبائل العربية ولغاتها ، ولم تكن الحاجة إليها إلا بعد الهجرة ؛ لدخول القبائل المجاورة والمتباينة في الإسلام ، وان اختلاف الصحابة في القراءات كان بالمدينة ولم يكن ذلك في مكة ، وما يدل على ذلك أيضاً حديث أبي بن كعب ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند أضبة بنى غفار قال : (فأتاهه جبريل عليه السلام ، فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ أمةك القرآن على حرف) ... ألمع .^{٤٤}

فقالوا إن أضبة بنى غفار : هو ماء بالقرب من المدينة ، وهذا دليل على نزول القراءات كان

بالمدينة ، ورجح هذا القول : ابن عبد البر ، وأبو شامة .^{٤٥}

وعلى ذلك بعضهم أن نزول القرآن على الأحرف السبعة رخصة جاءت متأخرة عن العزيمة ، وهي القراءة على وجه واحد ، علماً أن المسلمين قد بقوا في مكة ثلاث عشرة سنة يقرءون القرآن على وجه واحد بلهجة قريش .^{٤٥}

الرأي الثالث : يجمع ما بين الرأيين السابقين ، بين التزول والإستخدام - بمعنى أن القراءات نزلت بمكة قبل الهجرة ، واستخدمت في المدينة بعد الهجرة : وقد ذهب إلى هذا الرأي بعض الباحثين ، محتاجين بأن بداية نزول القراءات كان مع بداية نزول القرآن الكريم بمكة ، إذ توجد القراءات في السور المكية ،

ولكن الحاجة لم تدع إلى استخدامها ؛ لوحدة اللغة واللهجة بمكة وما جاورها ، على خلاف ما حدث بعد الهجرة إذ دخلت في الإسلام قبائل مختلفة اللهجات واللغات ، فكان ورود حديث أبي بن كعب إشعاراً للإذن فقط .^{٤٦}

وهكذا نعرف على هذا الموضوع ، من خلال استدلالنا ببعض الطرق المسندة المتصلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ليتوقف عند هذه المختصون في دراساتهم لبعض المسائل العقائدية ، وفي استنباطهم لبعض الأحكام الشرعية ، وما شابه ذلك .

المطلب الرابع

مكانة الاستناد في علم القراءات

لما كان التواتر - عند الجمهور - ، وصحة الاستناد - عند بعضهم - من أهم أركان قبول القراءات وشروطها ، اهتم العلماء وأئمّة القراءات بالأسانيد وطرقها المتعددة ، وبالتأكد من صحتها حسب مناهج الحدّثين في قبول الأحاديث ومقاييسهم .

قال أبو عمرو بن العلاء : (لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قرئ ، لقراءتكم كذا وكذا) .^{٤٧} وكان ذا منهج واضح ، يلوذ به إذا لم يقنع بالرواية ، وكان يتوكّى في قراءاته الأكثر والأشيع وببعد عن الشواذ ، وقد صرّح بذلك : (إني أتهم الواحد الشاذ إذا كان على خلاف ما جاءت به العامة) .^{٤٨}

ونجد ذلك أيضاً في اختيار بعض القراء المشهورين لبعض القراءات التي تلقواها من شيوخهم واقتصرت عليها ، حتى عرفوا بها ، في حين لم يختاروا كلّ ما تلقواه وتعلّموه !! ولعل سببهم الرئيسي هو ترجيحهم بين الروايات ، واختيارهم لأشهرهم وأكثرهم رواية ؛ لأنّهم كانوا يتبعون ما عليه الأكثر ، ويتجنّبون ما انفرد به بعض الرواية ، وشدّه واحد ، وخير دليل على ذلك : الإمام نافع المدني (ت ١٦٩هـ) إذ اشترط على نفسه السماع والتلقي من شيخ عدّة ، حتى سمع من سبعين من التابعين ، لكنه لم يرو أو يقرئ بكلّ ما سمعه من شيوخه ، لذا قال : (.. فنظرت إلى ما اجتمع عليه اثنان منهم فأخذته ، وما شدّ فيه واحد تركته حتى أفت هذه القراءة في هذه الحروف) .^{٤٩}

، عقب البحث والتحقيق ، والإستقراء والتتبع ؛ لأنه التزم بجمع القراءات المتواترة فحسب دون سواها ، بعد تنقيحها والتثبت من توافرها وقبولها لدى الجميع ، فو جدها مروية عن هؤلاء الأئمة الثقات ، حتى الف كتابة : (السبعة) ، بعد جُهدٍ ورويَّةٍ ومراجعةٍ طيلة سنوات عدَّة .

لذا حكم الإمام ابن السبكي على هذه القراءات السبع ، بحججة إسنادها فقال : (القراءات السبع متواترة توافرًا تامًّا ... ، ولا يضر كون أسانيد القراء آحادًا ، إذ تخصيصها بجماعة لا يمنع مجئ القراءات عن غيرهم ، بل هو الواقع ، فقد تلقّاها عن أهل كلّ بلد بقراءة إمامهم الجم الغفير عن مثلهم ، وهلم جرًّا ، وإنما أسننت إلى الأئمة ورواتهم المذكورين في أسانيدهم لتصديتهم لضبط حروفها وحفظ شيوخهم الكامل فيها) .^{٥٠}

بل أثبت لنا الإمام ابن الجزري توادر القراءات العشر بعد نقله حكم ابن السبكي على ذلك حين قال : (والصحيح أنَّ ما وراء العشر فهو شاذ) .^{٥١}

فقال معقبًا : (والذي جمع في زمننا هذه الأركان الثلاثة^{٥٢} ، هو قراءة الأئمة العشرة التي أجمع الناس على تلقّها بالقبول ، أخذها الخلف عن السلف إلى أن وصلت إلى زماننا ، فقراءة أحدهم كقراءة الباقيين في كونها مقطوعًا بها ، أما قول من قال : إن القراءات المتواترة لا حد لها ، فإن أراد القراءات المعروفة في زماننا ، فغير صحيح ؛ لأنَّه لا يوجد اليوم قراءة متواترة وراء القراءات العشر ، وإن أراد ما يشمل القراءات الصدر الأولى فيتحمل إن شاء الله) .^{٥٣}

ويتبَّعُ لنا موضوع حجية الإسناد جليًّا من خلال النَّظر والتَّابُع في كتب القراء المتقدَّمين ومؤلفاتهم ، إذ يوردون الخلافات القرآنية كلَّها مقرونةً بالأسانيد ، وبعضهم يختصر ذكر أسانيد القراءات في مقدمة كتابه — حسبما وصلت إليه من كلِّ قارئ .

فيأخذ من الأوجه التي صَحَّ سندُها منه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويترك ما عداها إنْ تُكَلِّمُ في رجالها ، ويتبين ذلك مليًّا من منهج ابن مجاهد في كتابة : (السبعة) ، وابن الباذش (ت ٤٥٥هـ) في كتابة : (الإقناع) ، وغيرهما من كتب في القراءات .

ولما استقرت القراءات القرآنية ودرست ، وصحَّت أسانيدها وذهبت ، انتهَى القراءُ بعد ذلك منهج التلخيص والتهدِّي في تواлиفهم ، فبدعوا يذكرون القراءات بعزو لناقليها ، ويتبَّعُ ذلك من منهج الدَّاني في كتابة : (التيسير) ، وأبي طاهر الأندلسي (ت ٤٥٥هـ) في كتابة : (العنوان) ، وأبي عشر الطبراني (ت ٤٧٨هـ) في كتابة : (التلخيص) ، وابن الجزري في كتابة^{٥٤} . ثم اتجهَ العلماء إلى عمل طبقات للقراء ووضع تراجم لعلامهم في مؤلفاتٍ خاصةٍ على نهج تراجم رجال الحديث — ومن أشهرها : - معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار : للإمام الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، وقد رتبه على الطبقات ، فجعله في ثمانٍ عشرة طبقة بدءًا من الصحابة وانتهاءً بعصره . - غاية النهاية في طبقات القراء : لابن الجزري ، جمع فيه ما في كتابي الدَّاني والذهبِي ، وزاد عليهما كثيراً ، وقد رتب تراجم القراء فيه حسب الهجراء .

فللإسناد إذاً مزية خاصة ، جعلها الله تعالى للقرآن ، دون غيره من الكتب السماوية . قال ابن حزم (ت ٤٥٦هـ) : (نقل الثقة عن الثقة ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم مع الإتصال ، خص الله به المسلمين دون سائر الملل . وأما مع الإرسال والإعظام ، فيوجد في كثير من كتب اليهود ، ولكن لا يقربون فيه من موسى ، قربنا من محمد صلى الله عليه وسلم ، بل يقفون بحيث يكون بينهم وبين موسى أكثر من ثلاثين عصرًا ، إنما يبلغون إلى شمعون ، ونحوه) . . . ثم عرج قائلاً : (وأما النصارى فليس عندهم من صفة هذا النقل إلا تحريم الطلاق . وأما النقل المشتمل على طريق فيه كذاب ، أو مجاهول العين ، فكثير في نقل اليهود والنصارى . وأما أقوال الصحابة والتابعين ، فلا يمكن لليهود أن يبلغوا صاحب نبيٍّ أو تابعيًا ، ولا يمكن للنصارى أن يصلوا إلى أعلى من شمعون وبولص) ^{٦٠} .

المبحث الثاني

دور الاستناد في ضبط القراءات

ويحتوي ستة مطالب . . .

المطلب الأول

أثر الاستناد في ضبط القراءة

إن صحة السنن في القراءة ، شرط لا محيد عنه إذ قد تكون القراءة موافقة لرسم المصحف ، وموافقة لوجوه العربية ، لكنها لا تكون مروية بسنن صحيح ، كما قرأ حماد بن الزيرقان : ((إلا عن موعدة وعدها أباه)) ، بالباء الموحدة ، وإنما هي : ((إياه)) بالتحتية . وقرأ أيضًا : ((لكل أمري منهم شأن يعنيه)) بعين مهملة ، وإنما هي : ((يعنيه)) بغير معجمة ؛ ذلك أنه لم يقرأ القرآن على أحد ، وإنما حفظه من المصحف ^{٦٧} . وقد اختلف العلماء في تحديد هذا الضابط لقبول القراءات على رأيين .
أولاًـ أن تجتمع العامة على تلك القراءةـ أي يجتمع أهل الحرمين ، أو أهل المدينة والكوفة ، أو ما يتفق على قراءةـ ما : كقراءتي نافع وعاصم ؛ لأن قراءتهما أو ثقت القراءات وأقواهما سندا ، وأفصحهما في العربية ، ويتلوهما في الفصاحة قراءتا أبي عمرو والكسائي . وهو رأي المتقدمين ^{٦٨} . ثانياًـ أن يكون سند القراءة صحيحــ يعني برويها عدل ضابط عن مثله من أول السنن إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة ^{٦٩} . ، وهو ما ذكره ابن الجوزي في طبته ^{٦٠} فقال :

فكل ما وافق وجه نحو وكان للرسم احتمالاً يُحْوِي
وصح إسناداً هو القرآن فهذه الثلاثة الأركان
وحيثما يختلُّ ركنٌ أثبت شذوذَ لِوَأَنَّهُ في السبعة

ولكن اختلفوا في تحديد مستوى صحة السنن :

- فذهب الجمهور إلى اشتراط التواتر أي ما رواه جمّع لا يمكن تواظوّهم على الكذب عن مثلهم ، من البداوة إلى المنتهي ^{٦١} ؛ وعللوا ذلك بقولهم : (إنها قرآن ، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر) ^{٦٢} .

- واكتفى بعضهم بالشهرة ^{٦٣} ، والإستفاضة ، والتلقّي بالقبول ^{٦٤} بمعنى : ما صحّ سنته ، وهو ما رواه عدلٌ ضابطٌ عن مثله ، وهكذا ، ووافق العربية ، وأحد المصاحف العثمانية ، سواء كان من الأئمة السبعة ، أم العشرة ، أم غيرهم من الأئمة المقبولين ^{٦٥} . وعلّلتهم : ان الإستفاضة تفيد القطع المطلوب في إثبات قرانية القراءة ، وهو قول مكي وأبي شامة ^{٦٦} ، وابن الجزري ^{٦٧} .

والقول الراجح : هو ما ذهب إليه الجمهور ؛ لأن التواتر شرط أساسى لقبول القراءة - كما هو معلوم - ، فهم لا يرون الإكتفاء بصحّة السنّد ؛ لأنّهم يعرفون القرآن بقولهم : (كلام الله المعجز المنزّل على النبي صلّى الله عليه وسلم ، المكتوب في المصاحف ، المنقول بالتواتر ، المتعبد بتلاوته) ^{٦٨} . فالتواتر جزء من الحدّ ، فلا تتصور ماهية القرآن إلا به ، وعلى هذا فلا بدّ من حصول التواتر عند أئمة المذاهب الأربع ، ولم يخالف منهم أحد ^{٦٩} ، وصرّح به جماعة لا يخوضون منهم : ابن عبد البر وابن عطية وابن تيمية والتّووي والأذرعي والسبكي والأستوبي والزركشي والدميري وابن الحاجب وابن عرفة والغزالى ، .. وغيرهم ^{٧٠} .

وكذلك القراء في أول الزمان وآخره ، ومنهم : الإمام أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤ هـ) ، والإمام الهذلي (ت ٤٦٥ هـ) ، والإمام أبو القاسم الصفراوى (ت ٦٣٦ هـ) ، والإمام السحاوى (ت ٩٠٢ هـ) ، .. وغيرهم ^{٧١} .

وقطع به الإمام السيوطي إذ قال : (لا خلاف أنَّ كُلَّ مَا هو من القرآن يجب أن يكون متواتراً في أصله وأجزائه . وأما في محله ووضعه وترتيبه فكذلك عند محققِي أهل السنة ، للقطع بأنَّ العادة تقضي بالتواتر في تفاصيل مثله ؛ لأنَّ هذا المعجز العظيم الذي هو أصل الدين القوم والصراط المستقيم ، مما تتوفر الدّواعي على نقل جمله وتفاصيله ، فما نُقلَ آحاداً ولم يتواتر ، يُقطع بأنه ليس من القرآن قطعاً) ^{٧٢} .

وذهب كثير من الأصولين : إلى أنَّ التواتر شرطٌ في ثبوت ما هو من القرآن بحسب أصله ، وليس بشرطٍ في محله ووضعه وترتيبه ؛ بل يكثر فيها نقل الآحاد ^{٧٣} .
إذاً فلا ينظر إلى أقوال مكي وأبي شامة وابن الجزري بعدم اشتراط التواتر ؛ لأنَّ غيرهم قد اشترط التواتر ، بل تقاد الأمة أن تجتمع على اشتراطه .

علمًا أننا لما نقرأ كتاب الإبانة للإمام مكي بن أبي طالب - رحمه الله - نجده قد اشترط التواتر ، وذلك من خلال تقسيمه للقراءات عندما قسمها على ثلاثة أقسام ، إذ قال :

(القسم الأول : قسم يقرأ به اليوم ... ثم ذكر : أن يننقل عن الثقات إلى النبي صلّى الله عليه وسلم ...) ، وقال في القسم الثاني : (ما صحّ نقله عن الآحاد) ^{٧٤} .

وهذان فيما دللتان وأضحتان على اشتراطه للتواتر :

إحداهما : تحديده للنقل عن طريق : (الثقات) - في القسم الأول - ، وهي جمع ثقة ، وهذا هو شرط التواتر .

ثانيهما : ذكره للآحاد - في القسم الثاني - بهذا التحديد ، مع عدم جوازه له فيه دلالة كافية على أن القراءة لا تجوز إلا بما قصده في القسم الأول ، وهو التواتر . وأما الإمام ابن الجوزي ، فقد أكد هو الآخر - رحمه الله - على اشتراط التواتر وبالغ فيه ، في كتابه : (منجد المقرئين) ^{٧٥} .

بل عاد عن هذا الرأي ، وأقر بالتواتر شرطاً من شروط صحة القراءة ، وذلك في كتابه : (تقريب النشر) ، وهو مختصر - النشر - إذ قال فيه : (كل قراءة وافتقت العربية مطلقاً ، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديراً ، وتواتر نقلها ، بهذه القراءة المتواترة المقطوع بها) ^{٧٦} .

وأما عن قوله - رحمه الله - : (وصح إسناداً هو القرآن) . فقد رد عليه الإمام النووي بقوله : (وهذا قولٌ حادثٌ مخالفٌ لِجَمَاعِ الْفُقَهَاءِ وَالْمُدْعَثِينَ ، وغيرهم) ... ثم عرج قائلاً : (ولقد ضل بسبب هذا القول قوم فصاروا يقرؤون أحرف لا يصح لها سند أصلاً ، ويقولون التواتر ليس بشرط) ^{٧٧} .

ونخلص إلى أن إغفال عنصر التواتر والإكتفاء بصحة السندي يؤديان إلى مساواة القراءة بالحديث الصحيح ^{٧٨} ، الذي يكفي لقبوله نقل العدل الضابط ، ولعل الذي أغري العلماء بالإكتفاء بصحة السندي ، هو ارتفاع شأن الرسم وعلوم العربية ، فاعتتقدوا أن توفر هذين الركينين قد أصبح يدخل في صميم القراءة ، وذهب عنهم أنهما نوع من الوقاية للerten فحسب ، كما يعود أيضاً إلى التباس مفهوم التواتر عندهم ، ذلك أن جماعة قالوا : بتعيين عدد النقلة ، وآخرين قالوا : بعدم التعين ^{٧٩} .

وان منهم من قال : باتفاق الطرق جميعاً عند كل النقلة في نقل القراءة ، كائي شامة - رحمه الله - ^{٨٠} . في حين أن اختلاف النقل لا يعني أن القراءة غير متواترة ، وإنما يعني أن فريقاً من القراء لم تبلغه القراءة على درجة واحدة ^{٨١} .

المطلب الثاني

أولوية الإسناد في قبول القراءة

إن من أولويات قبول القراءة وأساسها صحة سندها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأن قراءة القرآن الكريم سنة متبعة ، ولا بد أن تستند إلى النقل السليم ، والرواية الصحيحة ، لما لهذا الجانب من ريادة وقيادة تبعه اللغة العربية ورسم المصحف ، في حين لا يجوز الأخذ ولا القراءة بل هجّة مهما كانت فصاحتها ، أو بلغة مهما علت بلاغتها ، ما لم تأت روایة مسندة تُصرّح بذلك .

ولعل من المفيد هنا أن ننطّرق إلى بعض أقوال العلماء التي تؤكد على تمييز الإسناد دون غيره في قبول القراءات القرآنية ...

-فعن الشعبي أنه قال : (القراءة سنة فاقرؤوا كما قرأ أولكم) .^{٨٢}

-وقال ابن مجاهد : (لم أر أحداً من أمركُتُ من القراء وأهل العلم باللغة وأئمة العربية ، يُرخصونَ لأحدٍ في أن يقرأ بحرف لم يقرأ به أحدٌ من الأئمة الماضين ، وإن كان جائزًا في العربية ، بل رأيهم يشددونَ في ذلك ، وينهونَ عنه ، ويرونَ الكراهة له عمن تقدمَ من مشايخهم ، لئلا يجسر على القول في القرآن بالرأي أهل الرَّيْغِ ، وينسبونَ من فعله إلى البدعة والخروج عن الجماعة ، ومفارقة أهل القبلة ، ومخالفة الأمة) .^{٨٣}

وقد ذم الإمام ابن حجر العسقلاني الطبع والتشهي اللذين يتخذان باباً للرَّد على القراءات التي نقلت إلينا ووصلت بالتواءات القطعي ، فقال -رحمه الله- : (إن الإباحة المذكورة لم تقع بالتشهي ، أي أن كلَّ واحدَ يغيرُ الكلمة بمراجعتها في لغته ، بل المراعي في ذلك السماع من النبي صلى الله عليه وسلم ، ونبشط إلى ذلك قول كلِّ من عمر وهشام) .^{٨٤}

فمن حملة القرآن من يعرب ولا يلحن ، ولا علم له بغير ذلك ، فذلك كالأعرابي الذي يقرأ بلغته ، ولا يقدر على تحويل لسانه ، فهو مطبوع على كلامه . ومنهم من يؤدي ما سمعه من أخذ عنه ، ليس عنده إلا الأداء لما تعلم ، ولا يعرف الإعراب ولا غيره ، فذلك الحافظ ، فلا يلبت مثله أن ينسى إذا طال عهده ، فيضيّع الإعراب ؛ لشدة تشابهه ، وكثرة فتحه وضمه وكسره في الآية الواحدة ؛ ولأنه لا يعتمد على علم العربية ، ولا به بصر بالمعاني يرجع إليه ، وإنما اعتماده على حفظه وسماعه ، وقد ينسى الحافظ فيضيّع السماع ، وتتشبه عليه الحروف ، فيقرأ بلنح لا يعرفه ، وتدعوه الشبهة إلى أن يرويه عن غيره ويبرئ نفسه ، وعسى أن يكون عند الناس مصدقاً فيحمل ذلك عنه ، وقد نسيه ووهم فيه ، وجسر على لزومه والإصرار عليه ، أو يكون قد فر من نسي وضيّع الإعراب ودخلته الشبهة فيتوهم ، فذلك يقلد نقراءه ، ولا يحتاج ب neckline . ومن حملة القرآن من هو على مستوى يؤهله إلى معرفة إعراب القراءة ، وبصره بمعانيها ، ولكنه لا يعرف القراءات ، ولا تأريخها مع جهله بمصادر الرواية ، وقد يحمله ذلك على أن يقرأ بحرف يجوز لغةً وإعراباً ، مع أنه لم يقرأ به أحدٌ من السابقين ، وهذا يوصله إلى أن يبتدع قراءة جديدةً ، ومنهم من يعرف قراءته ، وبصر المعاني ، ويعرف اللغات ، ولا علم له بالقراءات ، واختلاف الناس والآثار ، فربما دعاه بصره بالإعراب إلى أن يقرأ بحرف جائز في العربية لم يقرأ به أحدٌ من الماضين ، فيكون بذلك مبتدعًا .^{٨٥}

وصرّح عدد لا يأس به من علماء السلف في أحقيّة الإسناد وفي مقدمتهم ...

-الإمام أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ) إذ قال : (أئمة القراءة لا تعتمد في شيء من حروف القرآن على الأ נשى في اللغة ، والأقياس في العربية ، بل على الأثبت في الأثر ، والأصح في النقل ، والرواية إذا ثبتت عندهم لا يردها قياس عربية ، ولا فشو لغة ؛ لأن القراءة سنة متّعة يتلزم قبولها والمصير إليها) .^{٨٦}

ذلك أن القراءة المتواترة ، غنية عن كل شرط ؛ ولأن تواترها يجعلها حجة في العربية ، ويعنيها

عن الإعتضاد بموافقة المصحف المجمع عليه .^{٨٧}

- وأوجز الإمام الجعبري -الشروط الثلاثة -فائلاً : (الشرط واحد ، وهو صحة النقل ، ويلزم الآخران ، فمن أحکم معرفة حال النقلة وأمعن في العربية ، وأتقن الرسم ، إنحالت له هذه الشُّبهة)^{٨٨} وفرق ابن الجوزي بين المثبت والمشكوك فيه ، الكائن بين أئمة القراءة والفقهاء من

حيث الاختلاف والإجتهداد ، فقال :

- (وبهذا افترق اختلاف القراء من اختلاف الفقهاء ، فإن اختلاف القراء كله حق وصواب نزل من عند الله ، وهو كلام لا شك فيه ، واختلاف الفقهاء اختلاف اجتهادٍ ، والحق في نفس الأمر فيه واحد ، فكل مذهب بالنسبة إلى الآخر: صواب يحتمل الخطأ ، وكل قراءة بالنسبة إلى الأخرى : حق وصواب في الأمر نفسه ، نقطع بذلك ونؤمن به) .^{٨٩}

- وأوضح الشيخ عبد الفتاح القاضي هذه المسألة بقوله : (ذكر علماء القراءات قاعدة تُعرفُ بها القراءات المقبولة وتُنفي عن غيرها من القراءات الشاذة المردودة ، وهي : كل قراءة وافتقت اللغة العربية ، ووافقت رسم أحد المصاحف العثمانية ، وثبتت بطريق التواتر ، نقول : كل قراءة اجتمعت فيها هذه الأركان الثلاثة ، ... هي القراءة التي يجب قبولها ، ولا يحل جحودها وإنكارها ، وهي من جملة الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن الكريم ، ومتي مالم تتحقق هذه الأركان كلها أو بعضها في قراءة فهي قراءة شاذة مردودة ، وبينبي أن يعلم أن أهم هذه الأركان ، هو: الركن الثالث - ثبوتها عن طريق التواتر ، والركنين الأولين لازمان له إذ أنه متى تتحقق تواتر القراءة لزم أن تكون موافقة للغة العربية ، ولأحد المصاحف العثمانية ، فالعمدة هو: التواتر) .^{٩٠}

وببناء على هذا : فالقراءات التي انفرد بنقلها الأئمة الأربع - بعد العشرة - ، أو أحدهم ، أو رأوا من رواتهم ، لا تجوز القراءة بها مطلقاً على رأي الجمهور ، ولو وافقت العربية والرسم ؛ لأنها لم تُنقل بالتواتر .^{٩١}

وعن إتباع الرسم العثماني للإسناد ، قال الزرقاني : حمل الناس على أن يتلقوا القرآن من صدور الرجال ، ولا يتذكروا على هذا الرسم العثماني ، الذي جاء غير مطابق للنطق الصحيح في الجملة... ثم قال : وينضوي تحت هذه الفائدة مزيتان :

إحداهما : التوثيق من ألفاظ القرآن ، وطريقة أدائه ، وحسن ترتيله وتجويده ؛ فإن ذلك لا يمكن أن يعرف على وجه اليقين من المصحف مهما تكن قاعدة رسمه ، واصطلاح كتابته .

ثانيهما : إتصال السندي برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتلك خاصة من خواص هذه الأمة الإسلامية ، إمتازت بها على سائر الأمم .^{٩٢}

إذا نخلص إلى القول بأن صحة السندي ، هو من أصح الشروط ، ولكن مع تواتره ؛ لأن القرآن كله متواتر ، والقراءة بإحدى القراءات المختلفة جائزة ، نحو : {مالك يوم الدين} ، أو : {ملك يوم الدين} ، فكلاهما صحيحتان ؛ لأنهما متواترتان .

أما القراءة التي لم تتواتر سندياً فلا اعتبار لها حتى ولو توافرت فيها بقية الشروط كموافقة الرسم

العثماني ، واللغة العربية ؛ لأن التواتر لا يكون إلا بالسند الذي يرويه جماعة عن جماعة ، وإذا صَحَّ تواتر السند فلا خير حينئذ بالأخذ بالشروط الباقية إذ لم يثبت أن قراءة متواترة خالفت الرسم العثماني ، أو اللغة العربية .^{٩٣}

المطلب الثالث

الإسناد عند أئمة القراءة

كان النبي صلى الله عليه وسلم كثير الحرص على نشر تعليم كتاب الله تعالى ، إذ أمر الصحابة أن يقرئ بعضهم بعضاً ، بعد إرساله بعثات تعليمية إلى خارج مكة ، وترك معاذ بن جبل فيها للتعليم .

والرجل إذا هاجر إلى المدينة دفعه النبي صلى الله عليه وسلم إلى رجل من الحفظة ليعلمه القرآن .^{٩٤}

وهكذا حتى تكونت جماعة من الصحابة ، تُعرف : بـ (القراء) ، وتسميتهم بهذا اللقب يعطينا صورةً جليةً عن مدى انتشار القراءة سيداً عن رجال أتصفوا بالعدالة والثقة والأمانة ، بعد تلقّيهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن رب العزة ، بواسطة جبريل عليه السلام .

ومن الصحابة الذين تفرغوا لحفظ القرآن الكريم عن ظهر قلب في عصر النبوة ، وعليهم دارت أسانيد قراءات الأئمة العشرة - هم : الخلفاء الراشدون وأبي بن كعب وابن مسعود وأبو الدرداء وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري ، ... رضي الله عنهم .^{٩٥}

وقد كانت قراءتهم متفاوتة ، فمنهم من أخذ بحرف ، ومنهم منْ أخذ بحرفين أو أكثر ، ومن هنا بدأت وجوه القراءة المختلفة تأخذ طريقها في الرواية ومسارها في التقليل .

قال الإمام ابن الجزي : (ونعتقد أنَّ معنى إضافة كل حرفٍ من حروف الإختلاف إلى من أضيفَ إليه من الصحابة وغيرهم ، إنما هو من حيث أنه كان أضبط له وأكثر قراءة وإقراء به وملازمة له ويملاً إليه لا غير ذلك) .^{٩٦}

فكأن شيوخ ظاهرة اختلاف القراءات منْ عهد النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة ، كما تقدم ذلك في اختلاف عمر وهشام ، وأيضاً أبي بن كعب مع بعض الصحابة .

شمَّ انتشار الصحابة وتفرقوا في الأماكن ، وبدعوا يقرءون الناس القرآن حسبما تلقوه من النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن ثمَّ اختلف التقليل في التابعين ومن بعدهم ، فكثرت القراءات وظهر الشذوذ فيها ، وبلغ ذلك عثمان رضي الله عنه ، وحين اشتد النزاع بين المسلمين ، أمر بجمع المصاحف وكتابتها برسم يحتمل أكثر وأغلب الأوجه الصحيحة المتواترة ، وأرسلها إلى المدن المشهورة مع إرسال مقرئ مع كل مصحف توافق قراءته أهل ذلك المصرف في أغلب الأحيان ، وحمل الناس على تلك المصاحف ، ثم أمر باللغاء بقية الأوجه التي لا يحتملها رسم مصحف ذلك المصرف . حتى تلقى الناس تلك المصاحف من مقرئها بحسب متصل ، فكان في كل مصر

مجلة قراءة من التابعين .

قال الشيخ عبد العزيز القارئ : (إن قراءة القرآن عبادة أمر بها المكلّفون ، قال تعالى : {فَاقْرُأْ مَا تِسِّرَ مِنَ الْقُرْآنِ} ^{١٧} ، والعبادات توقيفية في جميع متعلقاتها ، ومن ذلك هيئات أدائها فكما أن صفة الصلاة توقيفية تتعلق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأسانيد الثابتة المتصلة ، كذلك صفة القراءة توقيفية ، تتعلق بالأسانيد المواترة المتصلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فرق في ذلك بين الصلاة وقراءة القرآن) . ^{١٨}

ومن الممكن لنا ذكر بعض القراء المشهورين ؛ لارتباطهم بسند القراءات - وعلى حسب أماكنهم - . . .

- ففي مكة : عبيد بن عمير ، مجاهد بن جبر ، طاووس بن كيسان ، عطاء بن أبي رباح ، عكرمة مولى ابن عباس ، . . . وغيرهم .

- المدينة : معاذ بن الحارث القارئ ، سعيد بن المسيب ، عروة بن الزبير ، عمر بن عبد العزيز ، عطاء ابن يسار ، عبدالرحمن الأعرج ، محمد بن شهاب الزهراني ، مسلم بن جندب ، زيد بن أسلم ، . . . وغيرهم .

- الكوفة : عمرو بن شرحبيل ، علقمة بن قيس ، مسروق بن الأجدع ، أبو عبدالرحمن السلمي ، الأسود النخعي ، زر بن حبيش ، إبراهيم النخعي ، عبيد بن نضلة ، . . . وغيرهم .

- البصرة : عامر بن عبد القيس ، أبو العالية ، الحسن البصري (ت ١١٠ هـ) - وهو أحد القراء الأربع عشر - ، محمد بن سيرين ، قتادة بن دعامة السدوسي ، نصر بن عاصم ، يحيى ابن يعمر ، . . . وغيرهم .

- الشام : المغيرة بن أبي شهاب المخزومي - صاحب عثمان ، خليل بن سعيد - صاحب أبي الدرداء ، . ^{١٩} وتجب الإشارة هنا إلى أن ماروي عن الصحابة من اختيارات في القراءة مما لم يدرج في المواتر

ليس له حظ من القبول ، ويحرم اعتقاده أنه من القرآن ، وهو على كل حال ليس إلا اختيارات بعض الكلمات لا يجتمع منها بحال نص قرآني كامل ، ويجب حمله على أحد الوجوه الثلاثة الآتية :

١ - الطعن في إسناد هذه الرواية ، وهذا تحصيل حاصل ، إذ القرآن لا يقبل إلا متوترا ، مما لم تدرج هذه الرواية في المواتر ، فهي حكماً ليست من القرآن الكريم ، والمواتر كله مضبوط محفوظ مدون .

٢ - حمل ذلك على أن الصحابي أراد بذلك التفسير ، فأدرجه في مصحفه ، أو لقنه للمتلقى على أنه تفسير للنص القرآني ، وليس جزءاً منه .

٣ - حمل ذلك على أنه وهم من الصحابي ، أو من السراوي المتلقى عنه ، وأنه لا يقاوم الصحيح المروي عن الصحابي نفسه بأسانيد المواتر المحفوظة . ^{٢٠}

وبعد ما كثّر أهل الأهواء والتحريف وبذلوا يقرعون بقراءات لا أصل لها ، تجرد قوم للقراءة

يونيو - ٢٠٠٦ -

فأخذوها مشافهة من هؤلاء الأكابر - إسناداً - ، واعتبرنا بضميتها آخر العناية حتى صاروا أئمة يقتدى بهم في ذلك ، ويرحل إليهم ويؤخذ عنهم ، وأجمع أهل بلدتهم على تلقّي قراءتهم بالقبول ، ولم يختلف اثنان فيهم ، ولتصديقهم للقراءة نسبت إليهم .
ومن هؤلاء الذين اشتهروا بالقراءة ، ويعذون في الوقت نفسه من مراجع الأسانيد في القراءات
هم ...

- في مكة : عبد الله بن كثير المكي (ت ١٢٠هـ) - وهو أحد القراء السبعة المشهورين - ،
محمد بن محيصن (ت ١٢٣هـ) - وهو أحد القراء الأربع عشر - ، حميد بن قيس الأعرج
(ت ١٣٠هـ) ، ... وغيرهم .

- المدينة : أبو جعفر يزيد بن القعقاع (ت ١٢٧هـ) - أحد القراء العشرة المشهورين - ، شيبة ابن ناصح (ت ١٣٠هـ) ، نافع بن أبي نعيم (ت ١٦٩هـ) - أحد القراء السبعة - ، ... وغيرهم .
الكوفة : يحيى بن وثاب (ت ١٤٠هـ) ، عاصم بن أبي النجود (ت ١٢٧هـ) - أحد القراء السبعة - ، سليمان بن مهران الأعمش (ت ١٤٨هـ) - أحد القراء الأربع عشر - ، حمزة بن حبيب الزبيات (ت ١٥٦هـ) ، علي بن حمزة الكسائي (ت ١٨٧هـ) ، - وهما من القراء السبعة - ، ...
وغيرهم .

- البصرة : عبدالله بن أبي إسحاق (ت ١٢٩هـ) ، عيسى بن عمر (ت ١٤٩هـ) ، أبو عمرو بن العلاء (ت ١٥٤هـ) ، يعقوب الحضرمي (ت ١٥٥هـ) - وهما من القراء السبعة ، ... وغيرهم .

- الشام : عبدالله بن عامر (ت ١١٨هـ) - أحد القراء السبعة - ، يحيى الدمشري
(ت ١٤٥هـ) ، عطية بن قيس الكلابي ^{١٠١} ، ... وغيرهم ^{١٠٢} .

فكان كل قاريء من هؤلاء يختار قراءة من بين القراءات المتعددة ، ويفاضل بين القراءة التي يلتزمها وبين التي يعرفها ويتعلمها .

علماؤنَّ وجوه المفاضلة آنذاك كانت متعددة لدى الناس من حيث وفرة التواتر وعدمه ، ومن حيث جملة الإمام القاريء وقدمه ، ومن حيث البلدة التي استفاضت قراءته فيها وانتشرت ^{١٠٣} .

ويمكن أن نلاحظ من خلال ما تقدم أن القراءات المتواترة جميعاً هي قراءة النبي صلى الله عليه وسلم المنزلة عليه من الله تعالى بوساطة جبريل - عليه السلام - ، ولا قيمة لآية قراءة لم تحظ بالاستاد المتواتر ، المتصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وليس للأئمة القراء أدنى اجتهاد أو تحكم في نص القراءة المقبولة ؛ بل إن مهتمهم تحصر في ضبط الرواية وتوثيق التقليل ، وكان غاية ما فعله هؤلاء الأئمة أن تخصص كل واحد منهم بنوع من أنواع القراءة التي سمعها عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كما نقلوها عنه ، وخدمها وتفرغ لإقرائهما وتلقينها ، فنسبت إليه لا على سبيل أنه أنشأها وابتكرها ؛ بل على سبيل أنه قرأ بها وأقرأ الناس عليها ، وإلا فالمنشأ واحد وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن الروح الأمين ، عن رب العالمين ^{١٠٤} .

لذا لا يوجد قاريء للفرقان ، إلا وله شيخ أخذ عنه ، زيادة في التثبت من ألفاظ القرآن ، وكيفية

النطق بها ، فوق ما فيه من اتصال سند قرابة القارئ ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .^{١٠٥}

المطلب الرابع الإسناد في نظر أئمة اللغة

من الأهمية بمكان أن نشير هنا إلى قضية حساسة كثُرَ الجدال فيها واشتدَّ التعصب بين ذويها ،
ألا وهي جواز الإِجْهَاد في القراءات كما يظن بعض الناس ؟
ولعلَّ مستدَلَّهم في ذلك فهمهم الخاطئ لأحاديث نزول القرآن بالأحرف السبعة ، إذ يعدهون
ذلك إِذنًا من الله تعالى ، ورسوله صلى الله عليه وسلم بقراءة القرآن لـكُلٌّ على لغته ولهجته
كيفما يشاء ، وكأنَّها لم تكن القراءة مأثورة .^{١٠٦}

ولذلك أجاز بعضهم القراءة بالقياس المقبول - بمعنى حمل ما لم يرو عن النبي صلى الله عليه
وسلم على ما روي عنه ، في جواز القراءة به لعلة مشتركة بين الحرفين توسيع ذلك ، نحو قراءة :
(وحللنا) بدل { ووضعنا } في قوله تعالى : { ووضعنا عنك وزرك } .^{١٠٧}
أو حمل ماله وجه قوي ، كإظهار الميم المقلوبة من النون الساكنة أو
التنوين ، وترقيق الراء الساكنة قبل الكسرة والياء .^{١٠٨}

ورد الإمام الشاطبي (ت ٩٥٥هـ) على هؤلاء ومن حذا حذوهم قائلاً :^{١٠٩}
وَمَا لِقِيَاسٍ فِي الْقِرَاءَةِ مَذْخُلٌ فَدُونُكَ مَا فِيهِ الرِّعَايَا مُتَكَفِّلًا

وقال الباقلاني : (ولوقرأ قارئ مكان قوله تعالى : { وجاءَ رَبُّكَ } ، (ووافي ربِّكَ) ، وما أشبه
ذلك لكن منوعاً بإجماع المسلمين) .^{١١٠}
فمن المسندة إذاً أن تعتقد بعض العقول المريضية المسخرة لهدم أساس هذا الدين ان القراءات
تؤخذ بالقياس أو العقل ، بل القراءات منزلة من عند الله تعالى ، ومصدرها وهي رباني ، فهي
سنة متتبعة .

وأكَدَ الإمام الزركشي على ذلك بقوله : (إن القراءات توقيقيةٌ وليسَ اختِيارية ، وقد انعقد
الإجماع على صحة قراءة هؤلاء الأئمة ، وإنها سنة متتبعة ، ولا مجال للاجتهاد فيها ، وإنما كان
 كذلك ؛ لأن القراءة سنة مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا تكون القراءة بغير ما روي
 عنه) .^{١١١}

والعقل هنا يمنع القياس في القراءة ؛ لأن قرائية القرآن لا تثبت إلا بما ينهى ويوصل إلى اليقين ،
والقياس - هنا - لا يوصل إلى يقين .^{١١٢}

وإن كان هو حجة شرعية - لا إنكار في ذلك لكن ليس في هذا المقام .

بل لو كان للقياس اللغوي دور وتأثير في القراءة ، ما قرأ أبو عمرو - أحد القراء السبعة ،
وهو أحد أعلام اللغة - قوله تعالى : { بارِئُكُم }^{١١٣} بـإسكان الهمزة ، ولا قرأ أيضاً : { يَأْمُرُكُم
يُنْصُرُكُم ، وَمَا يُشَعِّرُكُم }^{١١٤} ، كل ذلك بـإسكان الراء المرفوعة عند غيره ، إذ لا وجه لذلك عند

بعض أهل اللغة ، ولذلك رد هذه الرواية سيبويه ، وغيره .^{١١٥}
 وكذلك ما كان لابن عامر - أحد السبعة - أن يقرأ قوله تعالى : { وَكَذَلِكَ زُيْنَ لَكَثِيرٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ شَرْكَائِهِمْ }^{١١٦} ، بالفصل بالمعنى بين المضاف والمضاف إليه .^{١١٧}
 وما كان لحمزة - أحد القراء السبعة ، وإمام النحوين - أن يقرأ : { وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامِ }^{١١٨} ، بخفض : ((والأرحام))^{١١٩}؛ وذلك لأن هذه الأوجه كلها تصعب على أهل اللغة أن يجدوا لأنفسهم فيها مخرجاً ، أو تاوياً ولكن لم يسع للقراء النحوين أمثال : أبي عمرو ابن العلاء ، والكسائي أن ينكروها ؛ لثبوتها سندًا ورواية^{*}.^{١٢٠}
 وكان ابن خالويه (ت ٥٣٧ هـ) ، يؤمن إيماناً عميقاً بأن القراءة سنة لا تتحمل على قياس العربية ، ولا يحيز القراءة بالشواذ .^{١٢١}

وحتى ابن جنني - رحمه الله - فهو أيضاً يؤمن بأن القراءة سنة ، يأخذها الآخر عن الأول ، وان قبولها والمصير إليها واجب ، بوصفها وجهاً صدرت عن النبي صلى الله عليه وسلم^{١٢٢} ، لكنه كان يرفض وينكر على من يوصف بعض القراءات بالشواذ ؛ لاعتقاده بأنها قراءات متصلة بالنبي صلى الله عليه وسلم بأوثق الأسانيد ، وأفضل وجوه العربية .

وللإنصاف نقول إن معظم النحاة واللغويين يقررون بذلك^{١٢٣} ، ولكنهم كانوا على درجة من التفاوت والإضطراب ، إذ كان يتنازع عقول هؤلاء العلماء تياران :

- تيار المقاييس النحوي الذي أرادوا بناءه على الأكثر والأشيع ، وفق ما تقتضيه مصلحة الأمة .
- تيار القراءة السنة التي ثبتت عندهم بالنقل الموثوق والسند المتصل ، وقد أسفر ذلك التنازع عن نصرة التيار الأول ، وإتباع القراءات له ، وإنما طعنوا بها .^{١٢٤}

وأما عن الإحتجاج للقراءات بقواعد النحو وشواهد اللغة فكثير وإن كان ذلك عكساً للوضع الصحيح ، إذ من المفروض أن يتحرج للنحو ومذاهبه وقواعده و Shawahed بالقراءات - سواء المتواترة ، أو الآحاد ما دام ثبتت بالأسانيد الصحيحة - ؛ لما توافر لها من الضبط والوثيق والدققة والتحرّي ، وذلك شيء لم يتوافر بعضه لا وثق شواهد النحو .^{١٢٥}

قال الإمام الرازى : (إذا جوزنا إثبات اللّغة بشعر مجھول ، فجواز إثباتها بالقرآن العظيم أولى ، وكثيراً ما ترى النحوين متحيرين في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن ، فإذا استشهدوا في تقريرها ببيت مجھول فرجعوا به ، وأنا شديد العجب منهم !! ، فإنهم إذا جعلوا ورود ذلك البيت المجھول على وفقها دليلاً على صحتها ، فإنّ يجعلوا القرآن دليلاً على صحتها كان أولى) .^{١٢٦}

واختصار ابن المنير (ت ٦٣٣ هـ) ذلك بقوله : (وليس غرضنا تصحيح القراءة بقواعد العربية ، بل تصحيح قواعد العربية بالقراءة) .^{١٢٧}

فالتحفة أصحاب تعريف وتنظيم ، وهذه الروايات الإقرائية التي تخرج على قواعدها كانت تفاجئهم فنلا يكون من بعضهم إلا تبريرها وإخراجها على التوهّم ، علمًا أن القراء كانوا ثقات

وأصحاب أداءٍ ، وأهل تلقٍ وعرضٍ .
وأصحاب القراءات والمهتمون بها يدركون هذا الفرق بين منهجي النحو والقراءات ، ويررون بحق – أنَّ منهجهم أوثق وأصح من هذه الأصول والقواعد التي خضع لها النحو وحاولوا أن يخضعوا لها العربية .^{١٢٧}

فهذا ابو حيان يُقرر : (أنَّ نقل القراءات السبع متواتر لا يمكن وقوع الغلطة فيه) ، ... ثم قال : (إنَّ لسان العرب ليس محصوراً فيما نقله البصريون فقط ، والقراءات لا تتجزئ على ما اعلمه البصريون ونقلوه)^{١٢٨} ، ... قال تعالى : { وجعلنا لكم فيها معاش } بالهمز ، قال المازني : أصل هذه القراءة عن نافع ، ولم يكن يدري ما العربية ، وكلام العرب التصحيح في نحو هذا) .. ثم عقب عليه قائلاً : (ولسنا متعبدين بأقوال البصرة ، ... بل يجب قبول ما نقله إلينا القراء ولا مبالاة بمخالفة نحاة البصرة في مثل هذا ، وأما قول المازني : أصل هذه القراءة عن نافع . فليس بصحيح ؛ لأنَّها نقلت عن ابن عامرٍ ، وعن الأعرج وزيد بن علي والأعمش ، وأما قوله : إنَّ نافعاً لم يكن يدري ما العربية . فشهادته على التقى ، ولو فرضنا أنه لا يدري ما العربية ، وهي هذه الصناعة التي يتوصل بها إلى التكلم بلسان العرب ، فهو لا يلزم ذلك إذ هو فصيح متكلم ناقل للقراءة عن العرب الفصحاء ، وكثير من هؤلاء النحاة يسيعون الظن بالقراءة ولا يجوز لهم ذلك)^{١٢٩} .
وننتهي من هذا إلى القول بأنه لا يجوز القراءة بالقياس المطلق – قطعاً – أي الذي ليس له أصل في القراءة يُرجحُ إليه ، ولا ركناً وثيقاً في الأداء يعتمدُ عليه .^{١٣٠}
فمتي ما صحت القراءة وثبتت فلا يردها قياسٌ عربيةٌ ولا فشو نَحْوٍ ؛ لأنَّ القراءة سنةٌ متبعةٌ يلزم قبولها والمصير إليها .^{١٣١}

وعلماء النَّحْو قد استمدوا قواعده من كتاب الله تعالى وكلام رسوله وكلام العرب ، فإذا ما ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة كان القرآن هو الحكم على علماء النحو وما قعدوا من قواعد ، فوجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه ، لا أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة حكمها فيه ، وإلا كان ذلك عكساً للآلية وإهمالاً للأصل في وجوب الرِّعاية .^{١٣٢}
فثبتت القراءة سندًا هو الأصل الأعظم ، والركن الأقوم ، وهو المختار عند المحققين ؛ وكم من قراءة انكرها بعض النحويين أو كثیر منهم ولم يعتبر إنكارهم ، بل أجمع الأئمة المقتدى بهم من السلف على قبولها .^{١٣٣}

فالقراءات إذا تُعدُّ المصدر الرئيسي لتقنين النحو ، وضبط قواعده ، فلا يصح أن يُحکم عليها بما قرره النَّحَاة من قواعدٍ على أساس بيت قائله مجهول ، أو عبارة قالها رجلٌ عربيٌ يعيش البدائية .^{١٣٤}

المطلب الخامس

أصول القراءات الصحيحة في دراسة اللهجات

من المعلوم أنَّ القرآن الكريم نزل في شبه الجزيرة العربية ، نصاً معجزاً يتحدى العرب بلغتهم التي كانت فنهم الأول ، وكان طبيعياً أن يخاطبهم بما اعتادت عليه ألسنتهم حتى يكون أقرب إلى قلوبهم . ومن خلال ما تقدم من حديث الأحرف السبعة ، أنه صلَّى الله عليه وسلم بعثَ إلى أمةٍ أُمَّتينِ ، منهم الغلام والشيخ الكبير والعجوز ، وبعد ما علمنا أنَّ أحد أشرطة القراءة الصحيحة أن تكون موافقة للغة العربية ولو بوجهٍ .

فلا بدَّ أن نعتقد أنَّ هذه الموافقة متأتية من صحة القراءة بلهجات العرب على اختلافها ، ويؤكد هذا ما قرره ابن خالويه في مقدمة حجته إذ قال : (فإني تدبَّرت قراءة الأئمَّة السبعة من أهل الأمصار الخمسة المعروفة بصحَّة النقل ، وإنَّ قان الحفظ المأمونين على تأدية الرواية واللفظ ، فرأيَت كلاًّ منهم قد ذهب في إعراب ما انفردَ من حرفٍ مذهبًا من العربية لا يدفع ، وقصد من القياس وجهاً لا يمنع ، فوافق باللفظ والحكاية طريق النقل والرواية غير مؤثرٍ للإختيار على واجب الآثار) .^{١٣٥} فالقراءات القرآنية هي المرأة الصادقة التي تعكس الواقع اللغوي الذي كان سائداً في شبه الجزيرة قبل الإسلام ، ونحن نعد القراءات أصل المصادر جميعاً في معرفة اللهجات العربية ؛ لأنَّ منهجه علم القراءات في طريقة نقلها يختلف عن كلِّ الطرق التي نُقلت بها المصادر الأخرى كالشعر والنشر ، بل يختلف عن طريق نقل الحديث ، وقد رأيَت ما كان من رسول الله صلَّى الله عليه وسلم من تلقِّيه الوحي ، ثم عرضه على جبريل ، وما كان من إقرائه الصحابة وقراءتهم عليه .^{١٣٦} وعلى هذا المنهج سار أصحاب القراءات ، فلم يكتفوا بالسماع من لفظ الشيخ فقط في التحمل ، وإن اكتفوا به في الحديث ؟ قالوا لأنَّ المقصود هنا كيفية الأداء ، وليس كلَّ من سمع من لفظ الشيخ يقدر على الأداء ، أي فلا بدَّ من قراءةٍ على الشيخ .^{١٣٧}

والقراءة إذن لا تكفي في النقل والسماع ، بل لا بدَّ من شرط التلقِّي والعرض ، وهما أصلح الطرق في النقل اللغوي – وسنعلم هذا لاحقاً – ، إذ أنَّ أئمَّة القراءة لا يعملون في شيءٍ من حروف القرآن على الأفتشي في اللغة ، والأقياس في العربية بل على الأثبت في الأثر والاصح في النقل والرواية ، إذ ثبتَ عنهم لم يردها قياسٌ عربية ولا فشوا لغةٍ ؛ لأنَّ القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها .^{١٣٨}

إذ نستطيع أن نعتمد على القراءات في تعرِّفنا للهجات العربية ، وذلك من خلال جمعنا لتلك القراءات من مظانَّها ، وإخراج ما نراه ممثلاً للهجة من اللهجات ، وعزوه هذه اللهجات إلى قبائلها ، والبحث عن مصادرٍ أخرى من لغةٍ وأدبٍ يؤيدُها ، ودراستها دراسةً لغويةً علية ، ويكون الإعتماد في جمع تلك القراءات على كتبها الأصيلة ، وكتب الإحتجاج لها ، وكتب التفسير . ولا يكون الإعتماد في معرفة اللهجات على القارئ نفسه ، من خلال معرفتنا لترجمة القراءة مثلاً ، فإذا كان أحدهم قرشيًّا فلتَأْنَ قراءته لهجة قريش ، أو كان تميمياً فلتَأْنَ قراءته لهجة

تميم، ثم نذهب أبعد من ذلك فنحاول البحث عن الصحابي الذي تنتهي إليه القراءات ، فنعزّوها إلى لهجة قبيلته ، أو نعتمد على بيئه القراء ، فندرس هذه البيئات ومن كان ينزل بها من قبائل ، ثم نقول إن قراءة الكسائي تمثل لهجة الأوس والخروج مثلاً ، وإن قراءة ابن كثير تمثل لهجة قريش ١٣٩ .. وهكذا !!

ففي الحقيقة لا نستطيع أن نعول على أيٍّ من هذه السُّبُل ؛ وذلك لما يأتي :

- ١ - أن القراء لم تكن تروى عنهم رواية واحدة ، بل وردت عنهم روايات كثيرة في قراءة واحدة ، فإذا كانت إحدى الروايات يمكن أن تنسب إلى قبيلة ، والأخرى تنسب إلى غيرها ، .. فماذا يكون الموقف ؟

ولو سلمنا بذلك لكننا متناقضين مع المنهج الواضح المقرر في القراءات ، من أن القارئ ناقل للقراءة ليس إلا ، إذ تلقاها ثم عرضها على أشياخه ، ثم إن هؤلاء القراء أخذوا عن كثيرٍ من الشيوخ على نحو ما يُعرف من أن نافعاً قدّم على سبعين من التابعين ١٤٠ ، فإلى أيِّهم تنسب قراءته ؟

- ٢ - أن القارئ لا يمثل بيته تماماً ، وخير مثال على ذلك ابن كثير قارئ مكة ، ومكّة منزل قريش ، وقريش تسهل ولا تهمز ، وابن كثير كان أكثر الهمزين .

٣ - أن العربي كان يستطيع أن يجمع بين أكثر من لهجة ، ثم إن عمر بن الخطاب وهشام ابن حكيم اختلفا في قراءة سورة الفرقان كما ثبت في الصحيح ، وكلاهما قرشيان من لهجة واحدة ، وقبيلة واحدة أيضاً ١٤١ . فالقراءات إذن مصدر أصيل يجب المصير إليه عند توثيقنا ودراستنا للهجات العربية .

المطلب السادس أهمية التلقى والسماع

للحظ من خلال ما تقدّم أن التلقى في القراءة ، له أهمية كبيرة في حفظ الإسناد روایة من جهة ، وتعلم القراءات القرآنية دراية من جهة أخرى ؟ لما في القراءات من كلمات لا تُضبط إلا بالمشاهدة والسماع ، فلا يُميّز أداؤها قاعدة ولا مصطلح ، بل يُميّزها التلقى وحجّة قراءتها .

قال الشيخ محمود بسيه : (للتلقى في تعلم القرآن وأدائه أهمية كبيرة فلا يكفي تعلمه من المصاحف دون تلقيه من الحافظين له ؛ لأنَّ من الكلمات القرآنية ما يختلف القراء في أدائه مع اتحاد حروفه لفظاً ورسمأ ، تبعاً لتفاوتهم في فهم معاني هذه الكلمات وأصولها ، وما يتوافر لهم من حسن الذوق ، وحساسية الأذن ، ومراوغة ذلك كله عند إلقاءها لدرجة أن بعضهم يُخطئ في أدائه بما يكاد يخرجها عن معانيها المراد منها ؛ لتساهله وعدم تحريه النطق السليم والذي لو وفق إليه وعود نفسه لدل على حساسية أذنه وحسن ذوقه وفهمه لمعانيها) ١٤٢ .

لذا اهتمَ العلماء المختصون في هذا المجال بإبرازُ أحكام القرآن الكريم ، وبيان ما ينبغي أن يقرأ

به ، من كيفيات مرضية مقبولة متلقة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عن صحابته من بعده ، ثم عن العلماء الذين حملوا لواء هذا العلم حتى وصل هذا العلم إلينا ، فالقرآن الكريم لا يمكن تلقيه عن طريق كتاب ، وإن كانت الكتب عاملاً مساعداً ، ولكن العامل المساعد الأساسي هو التلقى ؛ لأنَّ هنالك كثيراً من الكلمات رحماً قرأتُها غير ما ينبغي ، ولكنها في الكتابة تكتب كتابة لا تختلف في كتابتها سواء كان نطقها صحيحاً أم غير صحيح ، .. فلا بد أن يسمع المجدد من شيخه سمعاً طيباً ، ويكون ذا أذن ناقلة حافظة ، ويعود الشيخ لسان تلميذه على أنْ يقرأ بالكيفية الصحيحة .^{١٤٣}

وعلى أساس العلاقة التي تُبنى بسبب موضوع التلقى بين الشيخ والتلميذ ، وهما الحلقتان الموصلتان إلى إجراءالسندي في التخصص بهذا الجانب وعدم تعطيله ، وذلك بوساطة الإجازة العلمية الإقراءية ، فقد أهدى الإمام النووي -رحمه الله- جملة منوصايا إلى الشيخ وتلميذه ؛ رغبة واستحباباً ، وهي كثيرة من الممكن أنْ ذكرها هنا وأوجزها إجمالاً للفائدة فيما يأتي :

أولاً : من وصاياه -رحمه الله- لتعلم القرآن والقراءات ...^{١٤٤}

- ينبغي للمعلم أن يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها ، وملازمة الورع والخشوع والسكينة والتواضع ، وأن يرافق الله تعالى في سره وعلانيته ، وأن يكون تعوييله في جميع أموره عليه سبحانه وتعالى .

- أن يرفق من يقرأ عليه ، ويرحب به ويسعد إليه ، وأن يبذل له التصحيح ، وأن يكون سمحاً في تعليمه ، متلطفاً به ، ومحرضاً له على التعلم ، ويدركه فضيلة ذلك ؛ ليكون سبباً في نشاطه، وزيادة في رغبته .

- أن يعتني بمصالح الطالب كاعتئاته بمصالح نفسه وولده ، وأن يُشفق عليه ، ويصبر على جفائه ، وأن يُحب لنفسه من الخير ، ويكره له ما يكره لنفسه من النقصان مطلقاً .

- أن يكون حريصاً على تعليمه ، مؤثراً لذلك على مصالح نفسه الدنيوية التي ليست بضرورية ، وأن يكون حريصاً على تفهيمه ، ويأمره بإعادة حفظه ، ويعطي كل متعلم ما يليق به -ولا سيما القرآن - .

- ولا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية ، قال سفيان وغيره : (طلبنا العلم لغير الله تعالى فأنى يكون إلا لله) - بمعنى كان عاقبته أن صار لله تعالى - .

- وليجذر كل الحذر من قصده التكثير بكثرة المشتغلين عليه ، والمختلفين إليه ، وليجذر من كراهته قراءة تلامذته على غيره من ينتفع به ، وهذه مصيبة يُبتلى بها بعض العلماء الجاهلين ، وهي دالة بينة من أصحابها على سوء نيته وفساد طريقه .

ثانياً : من وصاياه لطالب القرآن أو العلم^{١٤٥} ..

- أن يُظهر التلميذ قلبه من الأدناس ؛ ليصلح لقبول القرآن - ومنه القراءات - وحفظه واستثماره ، وعليه أن ينظر إلى أستاذه بعين الاحترام ، ويعتقد بأهليته ورجحانه على طبقته .

— ينبغي أن يتواضع للعلم فبتواضعه يُدركه ، وأن يقعَدَ بين يديِّ الشيخ قعدة المتعلمين ، ولا يُكثِر الكلام أو يتلفت من غير حاجة ؛ خشية ضياع الدرس ، بل يكون متوجهاً لشرح الشيخ مصغياً إلى كلامه .

— أن يكون الطالب حريصاً على التعلم مواطناً عليه في جميع الأوقات التي يتمكّن منه فيها ولا سيما القراءات ؛ لأنها تحتاج إلى جهدٍ وفراغٍ كبيرٍ ، وأن يجهد في التحصيل ، ولا يقنع بالقليل مع تمكنه من الكثير ، ولا يحمل نفسه ما لا تطيق ؛ مخافة الملل وضياع ما حصل .

الخاتمة

أراد هذا البحث أن يتبين عن مدى أهمية الإسناد ورجاله في حفظ وضبط القراءات القرآنية ، ويكشف النقاب عنه بعد التحقق والثبت والإستقراء ؛ ليحدد قيمة العلمية ، ويقف على حقيقته ، ويصحح المفاهيم الخاطئة والجاحدة التي انبثقت من كيد الكاذبين والحاقدين على كتاب الله تعالى ... فجاءت نتائجه كالتالي :

١ - إن الوحي هو المصدر الوحيد للقراءات المتواترة على اختلاف وجوهها ، وليس للنبي وأصحابه أو الأئمة القراء أدنى اجتهادٍ في اختراع أي وجه ، أو ترجيح متواترٍ على متواتر .

٢ - إن العناية ، والحيطة والحذر الشديد من مخالف القراءة المتواترة ، ومراقبة الله تعالى ، كان الرائد للصحابة والتابعين وأئمة القراءة ، في جهودهم المتواصلة لخدمة القراءات القرآنية .

٣ - إقرار أئمة القراءة - من النحوين واللغويين - كأبي عمرو البصري والكسائي ، وغيرهما : على أن القراءة ستة متبعة ، واجب التسليم إليها ، والأخذ بها سواء وافقت مقاييس التحويلة ، أم لم تتوافق .

٤ - أكدت لنا هذه الجولة المتوضعة ، أن القراءات العشر ومنها السبع ، متواترة اتفاقاً ؛ لصحة وقوتها سنداتها ، وموافقتها للغة العربية ، ورسم المصحف ، بيدَ أنَّ السبعة أكثر شهرةً من الثلاثة المتتمة للعشرة .

٥ - أثبتت هذا البحث وبشكل علمي واضح أنَّ للقراءات المتواترة دوراً هاماً ومنبعاً أصيلاً في رفد اللغة العربية القديمة والحديثة على السواء ، وأن تعددتها حفظتنا كثيراً

اللهجات العربية التي أوشكت أن تندثر في ذلك الحين .

... هذا وأسائل الله تعالى أن تكون قد وفقت في رسم صورة واضحة المعالم لهذا الموضوع .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ فِي الْأُولَى وَالآخِرَةِ

ثبات المصادر

* القرآن الكريم

- ١ - الإبانة عن معانٍ القراءات : مكي بن أبي طالب (ت ٤٣٨هـ) ، تج . محبي الدين رمضان ، ط ١ دار المؤمن للتراث - دمشق - ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩ م .
- ٢ - إتحاف فضلاء البشير بالقراءات الأربع عشر : البنا الدمشقي (ت ١١٧هـ) ، تج . د . شعبان اسماعيل ، ط ١ عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م .
- ٣ - الإنقان في علوم القرآن : جلال الدين التسيوطى (ت ٩١١هـ) ، تج . د . مصطفى البغى ، ط ١ دار ابن كثير - دمشق - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م .
- ٤ - اختصار علوم الحديث : أبو الفداء عماد الدين اسماعيل بن كثير (ت ٧٧٤هـ) ، تج . أحمد محمد شاكر ، ط ٢ القاهرة - ١٩٥١ م .
- ٥ - الإختلاف بين القراءات : د . أحمد البيلي ، ط ١ دار الجليل - بيروت - ١٩٨٨ م .
- ٦ - إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم : الحسن بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠هـ) ، تج . عبد الرحيم محمود ، ط دار الكتب - مصر - ١٣٦٠هـ - ١٩٤١ م .
- ٧ - الإمامة في القراءات واللهجات العربية : د . عبد الفتاح شلبي ، ط ٢ دار الشروق - جدة ١٤٠٣هـ .
- ٨ - الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث (لابن كثير، ت ٧٧٤هـ) : أحمد محمد شاكر ، ط القاهرة - ١٩٧٩ م .
- ٩ - البحر الخيط (التفسير الكبير) : لأبي حيان ، ط السعادة - مصر - ١٣٢٨هـ - ١٩١٠ م .
- ١٠ - بحوث في علوم الحديث ونصوصه : د . مصطفى البغى ، ط الإتحاد - دمشق - ١٤١١هـ - ١٩٩٠ م .
- ١١ - البرهان في علوم القرآن : شهاب الدين الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، تج . محمد ابو الفضل ، ط مصطفى البابي - القاهرة .
- ١٢ - تاريخ القرآن : ابو عبد الله ابن الميزرا الزنجاني (ت ١٣٦٠هـ) ، ط لجنة التأليف والترجمة - القاهرة - ١٣٥٤هـ - ١٩٣٥ م .
- ١٣ - التبيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن : طاهر الجزائري الدمشقي ، تج . عبد الفتاح ابو غدة ، ط ٣ مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - ١٤١٢هـ .
- ١٤ - تفسير التحرير والتغويير : الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور ، ط دار سخنون - تونس ١٩٩٧ م .
- ١٥ - تقريب النشر في القراءات العشر : محمد بن الجزري (ت ٨٣٣هـ) ، تج . ابراهيم عوض ، ط ١ مصطفى البابي الحلبي - مصر - ١٣٨١هـ - ١٩٦١ م - يونيو - ٢٠٠٦

- ١٦ - تيسير مصطلح الحديث : د. محمود الطحان ، ط٦ دار التراث - الكويت هـ١٤٠٤ .
- ١٧ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن : محمد بن جرير (ت٥٣١ هـ) ، تج . محمود وأحمد محمد شاكر ، ط دار المعارف - مصر هـ١٣٧٤ .
- ١٨ - حجّة القراءات : أبو زرعة عبد الرحمن بن زنجلة ، تج . سعيد الأفغاني ، ط مؤسسة الرسالة - بيروت هـ١٣٩٩ .
- ١٩ - الحديث الشريف وعلومه - دراسة تطبيقية - : د . أحمد عبد الغفار ، ط دار المعرفة الجامعية - مصر م ١٩٩٩ .
- ٢٠ - حرز الأماني ووجه التهاني (من الشاطبية) : للإمام الشاطبي (ت٥٥٩ هـ) ، ط١ مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت هـ١٤١٥ .
- ٢١ - الدفاع عن القرآن (ضد التحويين والمستشرقين) : د . أحمد مكي الانصارى ، ط دار المعرفة - مصر هـ١٣٩٣ .
- ٢٢ - السبعة في القراءات : ابن مجاهد (ت٣٢٤ هـ) ، تج . د . شوقي ضيف ، ط دار - مصر هـ١٩٧٣ .
- ٢٣ - سنن أبي داود : سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥ هـ) ، ط دار الجيل - بيروت هـ١٤٠٨ .
- ٢٤ - سنن القراء ومناهج المجددين : عبد العزيز القاري ، ط١ مكتبة الدار .
- ٢٥ - سنن التسائي بشرح الحافظ السيوطي وحاشية الإمام السندي : أبو عبد الرحمن أحمد ابن شعيب (ت٣٠٣ هـ) ، بعنابة : الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، ط٣ دار البشائر الإسلامية - بيروت هـ١٤١٤ .
- ٢٦ - شرح طيبة النشر في القراءات العشر : ابن الجوزي ، ضبط : أنس مهرة ، ط١ دار الكتب العلمية - بيروت هـ١٤١٨ .
- ٢٧ - الصحاح في اللغة العربية : اسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣ هـ) ، إعداد : نديم وأسامي المرعشلي ، ط دار الحضارة العربية - بيروت م ١٩٧٤ .
- ٢٨ - صحيح البخاري بشرح فتح الباري : ابو عبد الله محمد البخاري (ت٢٥٦ هـ) ، ط١ دار أبي حيان - الإمارات هـ١٤١٦ .
- ٢٩ - صحيح مسلم بشرح التنوبي : ابو الحسين مسلم بن الحجاج (ت٢٦١ هـ) ، بضبط : محمد فؤاد عبد الباقي ، ط١ دار الكتب العلمية - بيروت هـ١٤١٥ .
- ٣٠ - صفحات في علوم القراءات : ابو طاهر عبد القيوم السندي ، ط١ المكتبة الإمامية - مكة المكرمة هـ١٤١٥ .
- ٣١ - طيبة النشر في القراءات العشر : ابن الجوزي ، ط١ القاهرة هـ١٣٦٩ .

- ٣٢ - العميد في علم التجويد : محمود علي بستة ، ط المكتبة الأزهرية للتراث .
- ٣٣ - غاية النهاية في طبقات القراء : ابن الجوزي ، نشره : برجستراسر ، ط ١٣٥١ هـ .
- ٣٤ - غيث التفع في القراءات السبع - على هامش سراج القارئ : على التوري الصفاقسي (ت ١١١٨ هـ) ، ط ١ دار الفكر - مصر ١٤٠٥ هـ - ١٩٨١ م .
- ٣٥ - فصل الخطاب في سلام القرآن الكريم : د. أحمد السيد الكومي ، و د. محمد يوسف القاسم ، ط المدنى بالعباسية ١٩٧٢ م .
- ٣٦ - الفصل في الملل والأهواء والنحل : لابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) ، ط مصر ١٣١٧ هـ .
- ٣٧ - في رحاب القرآن : د. محمد سالم محبس ، ط مكتبة الكليات الأزهرية ١٤٠٠ هـ .
- ٣٨ - في علوم القراءات : د. رزق الطويل ، ط ١ المكتبة الفيصلية - مكة المكرمة ١٤٠٥ هـ .
- ٣٩ - القراءات - أحكامها ، ومصدرها - : د. شعبان محمد اسماعيل ، ط رابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة ١٤٠٢ هـ .
- ٤٠ - القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب - مطبوع مع كتاب : البدور الزاهرة : عبد الفتاح القاضي (ت ١٤٠٣ هـ) ، ط ٢ دار السلام - مصر ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .
- ٤١ - القراءات الشاذة وتوجيهها النحوية : د. محمود أحمد الصغير ، ط ١ دار الفكر - دمشق ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ٤٢ - القراءات القرآنية : د. عبد الهادي الفضلي ، ط المجمع العلمي - جدة ١٣٩٩ هـ .
- ٤٣ - القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية : د. محمد الحبشي ، ط ١ دار الفكر - بيروت ودمشق ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
- ٤٤ - قواعد التحديد من فنون مصطلح الحديث : محمد جمال الدين القاسمي ، تج . محمد البيطار ، ط ١ دار التفاصي - بيروت ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .
- ٤٥ - لسان العرب : للإمام ابن منظور (ت ٧١١ هـ) ، ط ٣ دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .
- ٤٦ - لطائف الإشارات لفنون القراءات : أبو العباس أحمد القسطلاني (ت ٩٢٣ هـ) ، تج . الشيخ عامر ود . عبد الصبور شاهين ، ط الأهرام - القاهرة ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م .
- ٤٧ - اللهجات العربية في القراءات القرآنية : د. عبده الراجحي ، ط دار المعرفة الجامعية - مصر .
- ٤٨ - مجلة كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية ، المدينة المنورة ، العدد الأول ١٤٠٢ هـ .
- ٤٩ - المحتسب في تبيان وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها : أبو الفتح ابن جنبي ، تج . علي التنجدي وآخرين ، ط لجنة إحياء التراث الإسلامي - القاهرة ١٣٨٦ هـ - ١٣٨٩ هـ .
- ٥٠ - مراتب الإجماع : لابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) ، ط دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٦٩ م .

- ٥١ - المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز : لأبي شامة المقدسي (ت ٦٦٥هـ) ، تج . طيار آلتني قولاج ، ط دار صادر - بيروت ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥ م .
- ٥٢ - مسند الإمام أحمد : أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٤١٥هـ) ، تج . شعيب الأرناؤوط وآخرين ، ط مؤسسة الرسالة - بيروت ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م .
- ٥٣ - معاني القرآن وإعرابه : إبراهيم بن السري التجاج (ت ٣١١هـ) ، تج . د . عبد الجليل عبده شلبي ، ط دار الحديث - القاهرة .
- ٤ - معجم مقاييس اللغة : أحمد بن فارس بن زكرياء (ت ٣٩٥هـ) ، تج . عبد السلام هارون ، ط دار الجليل - بيروت .
- ٥٤ - معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار : للإمام الذهبي (ت ٧٤٨هـ) ، تج . د . بشار عواد وشعيب الأرناؤوط ، ط مؤسسة الرسالة - بيروت ١٩٨٤ م .
- ٥٥ - مناهل العرفان في علوم القرآن : محمد عبد العظيم الزرقاني ، ط ٣ دار الفكر - بيروت .
- ٥٦ - مُنجد المقرئين ومُرشد الطالبين : لابن الجوزي ، ط دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠ م .
- ٥٧ - مِنْحَةُ الْمُغَيْثِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ : د . محمد أحمد السنهوري ، ط ١ دار الطباعة الحمدية - القاهرة ١٤١١هـ - ١٩٩١ م .
- ٥٨ - الموطأ : للإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) ، تعليق : محمد فؤاد عبد الباقي ، ط المكتبة الثقافية - بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م .
- ٥٩ - التشر في القراءات العشر : ابن الجوزي (ت ٨٣٣هـ) ، تصحيح : على محمد الضياع (ت ١٣٧٦هـ) ، ط دار الكتب العلمية - بيروت .
- ٦٠ - نكت الإنتصار لنقل القرآن : للإمام الباقلاطي (محمد بن الطيب) ، إختصره : محمد الصيرفي ، تج . د . محمد زغلول ، ط الإسكندرية ١٩٧١ م .
- ٦١ - الواضح في علوم القرآن : د . مصطفى البغا ومحبي الدين مستو ، ط ١ دار الكلم الطيب - دمشق ١٤١٧هـ - ١٩٩٦ م .
- ٦٢ - الوافي في شرح الشاطبية : الشيخ عبد الفتاح القاضي (ت ١٤٠٣هـ) ، ط ١ دار السلام - مصر ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م .

الهوامش

- ١- ينظر : الصحاح ، للجوهري : مادة : (ستة) .
- ٢- ينظر : نسان العرب : مادة : (ستة) .
- ٣- ينظر : معجم مخانيس اللغة : ٣ / ١٠٥ ، مادة : (ستة) .
- ٤- ينظر : منحة المغيث في علوم الحديث : ١٥ : ١٥ .
- ٥- تيسير مصطلح الحديث : ١٦ .
- ٦- منحة المغيث في علوم الحديث : ١٥ : ١٥ .
- ٧- ينظر : بحوث في علوم الحديث ونحوها : ١١ - ١٤ .
- ٨- ينظر : الحديث الشريف وعلومه : ١٤ : ١٤ .
- ٩- ينظر : بحوث في علوم الحديث ونحوها : ١١ : ١١ .
- ١٠- ينظر : الحديث الشريف وعلومه : ١٣ : ١٤ .
- ١١- ينظر : بحوث في علوم القرآن : ١١ : ١١ .
- ١٢- ينظر : الباعث الحديث : ٧ .
- ١٣- سورة الحجر : ٩ .
- ١٤- ينظر : الصحاح ، مادة : (فڑا) .
- ١٥- منجد المقربين ومرشد الطالبين : ٣ .
- ١٦- المصدر نفسه .
- ١٧- تنظر أسماؤهم في الاتقان في علوم القرآن : ١٠٠ / ١ .
- ١٨- ينظر : صحيح البخاري بشرح فتح الباري ، ط الإمارات : ٩ / ٢٣ ، كتاب : (فضائل القرآن) ، باب : (أنزل القرآن على سبعة أحرف) ، برقم : (٤٩٩٢) . صحيح مسلم بشرح النووي : ٦ / ٨٧ ، كتاب : (صلاة المسافرين وقصرها) ، باب : (بيان أن القرآن على سبعة أحرف) ، برقم : (٨١٨ - ٢٧٠) . سن أبي داود : ٢ / ٧٦ ، كتاب : (الصلوة) ، باب : (أنزال القرآن على سبعة أحرف) ، برقم : (١٤٧٥) . سن الترمذى بشعر حفة الأدوى : ٨ / ٢٦٥ ، كتاب : (القراءات عن رسول الله) ، باب : (ما جاء أنزل القرآن على سبعة أحرف) ، برقم : (٢٩٤٤) . سن النسائي : ٢ / ١٥٠ ، كتاب : (الفتاوح) ، باب : (جامع ما جاء من القرآن) ، برقم : (٩٣٧) . مستند الإمام أحمد : ١ / ٤٢ ، ٤٣ . موطا مالك : ١ / ٢٠١ ، كتاب : (القرآن) ، باب : (ما جاء في القرآن) ، برقم : (٥) . وغيرها .
- ١٩- صحيح البخاري بشرح فتح الباري ، ط الإمارات : ٩ / ٢٢ ، كتاب : (فضائل القرآن) ، باب : (أنزل القرآن على سبعة أحرف) ، برقم : (٤٩٩١) . وأخرجه أيضاً مسلم في صحيحه بشرح النووي : ٦ / ٨٧ ، كتاب : (صلاة المسافرين وقصرها) ، باب : (بيان أن القرآن عنى سبعة أحرف) ، برقم : (٨١٩ - ٢٧٢) .
- ٢٠- ينظر : الشذر في القراءات العشر : ١ / ٥٤ .
- ٢١- ينظر : تفسير التحرير والتنوير : ١ / ٥٣ .
- ٢٢- ينظر : السبعة : ٨٧ ، النشر : ١ / ١٠ ، غيث النفع في القراءات السبع : ١٧ .
- ٢٣- ينظر : الاختلاف بين القراءات : ٨٦ .
- ٢٤- ينظر : انحرافه في علوم القرآن : ١ : ٣١٨ / ١ .
- ٢٥- ينظر : لطائف الإشارات لفنون القراءات : ١ / ١٧١ .
- ٢٦- ينظر : إعاف فضلاء البشير بالقراءات الأربع عشر : ٦٨ / ١ .
- ٢٧- سيره في علوم القرآن : ١ : ٣١٨ / ١ .
- ٢٨- في رحاب القرآن : ١ / ٢٠٩ - ٢١٠ .
- ٢٩- ينظر : صفحات في علوم القراءات : ٢٠ .
- ٣٠- سورة الشعراء : ١٩٢ - ١٩٥ .
- ٣١- سورة المائدة : ٦٧ .
- ٣٢- ينظر : مراثي الإجماع : ١٧٣ .
- ٣٣- سورة يونس : ١٦ - ١٥ .
- ٣٤- انتشر في القراءات العشر : ١ / ١٧ . وأخرجه ابن مجاهد بطرق متعددة : عن عمربن الخطاب ، وزيد بن ثابت ، وعروبة بن الزبير ، ومحمد بن المكدر ، وعمربن عبد العزيز ، وعامر الأشعبي . ينظر : السبعة : ٥٠ - ٥١ / ١ .
- ٣٥- ينظر : الاتقان في علوم القرآن : ١ / ٨٢ .
- ٣٦- ينظر : القراءات المواترة : ٢٦ .
- ٣٧- الاتقان في علوم القرآن : ١ / ١٥٤ .
- ٣٨- سبق تحريره .
- ٤٠- صحيح البخاري ، برقم : (٤٩٩٢) . وصحيف مسلم ، برقم : (٨١٨ - ٢٧٠) . وقد سبقت الإشارة إليه .
- ٤١- ينظر : في رحاب القرآن الكنرى : ١ / ٢٣٣ .
- ٤٢- صحيح مسلم : كتاب : (الصلوة) ، باب : (بيان أن القرآن نزل على سبعة أحرف) ، برقم : (٨٢١) .
- ٤٣- ينظر : البيان لبعض الباحث المتعلق بالقرآن : ٩٦ ، القراءات - حكمها ومصدرها - : ٨٥ .

- ٤٤-نظر: مجلة كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية ، المدينة المنورة ، العدد الأول ، سنة ١٤٠٢ هـ : تحت عنوان : (الأحرف السعة) .
- ٤٥-ينظر: في علوم القراءات : ٣٤ ، صفحات في علوم القراءات : ٣٠ .
- ٤٦-غاية النهاية : ١ / ٢٩٠ .
- ٤٧-المرشد الوجيز : ١٨١ .
- ٤٨-سلبيّة : ٦٢ .
- ٤٩-ينظر: مناهل القرآن : ٤٣٦ / ٤٣٧ .
- ٥٠-ينظر: منجد المتربيين : ١٦ .
- ٥١-أبي صحة السندي ، موافقة أحد الماحف العثمانية ، موافقة اللغة العربية . كما هو معلوم .
- ٥٢-محمد المتربيين : ٥٧ - ٥٨ .
- ٥٣-كتشر ، وتقريب النشر ، وتحبير التيسير ، ومجده المتربيين . . . وغيرها .
- ٥٤-الفصل في المثل والأهواء والشحل : ٢ / ٨١ .
- ٥٥-المصدر نفسه : ٢ / ٨٥ .
- ٥٦-ينظر: تفسير التحرير والتنوير : ٦٠ / ٦١ .
- ٥٧-ينظر: جامع البيان عن تأویل القرآن : ٥ / ٤٣ ، الإبانة عن معانی القراءات : ٦٥ .
- ٥٨-وقف تعریف الحديث الصحيح . ينظر: قواعد الحديث : ٨١ ، تيسير مصطلح الحديث : ٣٤ .
- ٥٩-طيبة النشر في القراءات العشر : ٣ .
- ٦٠-ينظر: لطائف الإشارات : ١ / ٦٧ ، الواضح في علوم القرآن : ١١٨ .
- ٦١-ينظر: الإبانة : ٣٩ ، ٣١ .
- ٦٢-المشهور: (هو ما صبح متداولاً ولم يبلغ درجة انتوازه ، ووافق العربية والرسم ، واستهمر عند القراء ، فلم يعده من الغلط ولا من الشذوذ) .
- ٦٣-الإتقان في علوم القرآن : ١ / ١٥٥ .
- ٦٤-ينظر: القراءات الشاذة ، للقاضي : ٥٠٤ .
- ٦٥-ينظر: الواضح في علوم القرآن : ١١٨ ، القراءات الشاذة ، للقاضي : ٥٠٤ .
- ٦٦-ينظر: النشر : ١ / ١٣ .
- ٦٧-مناهل القرآن : ١ / ٣٣ .
- ٦٨-ينظر: لطائف الإشارات : ١ / ٧٧ .
- ٦٩-ينظر: القراءات الشاذة ، للقاضي : ٥٠٣ ، مناهل القرآن : ١ / ٤٣٤ - ٤٣١ .
- ٧٠-ينظر: شرح طيبة النشر : ١ / ١٢٩ - ١٢٢ .
- ٧١-الإتقان في علوم القرآن : ١ / ١٥٦ .
- ٧٢-ينظر: الإتقان في علوم القرآن : ١ / ١٥٧ ، مناهل القرآن : ١ / ٥١٢ .
- ٧٣-ينظر: الإباءة : ٣٩ .
- ٧٤-ينظر: ص : ٥٧ .
- ٧٥-تقريب النشر : ٢٥ .
- ٧٦-شرح طيبة النشر : ١ / ١١٩ .
- ٧٧-وهو: (الحديث المسند الذي يتصل إسناده بقتل العدل الضابط حتى ينتهي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو إلى منتهاء من النصحابة ، أو من دونه ، ولا يكون شاذًا ولا معللاً) . اختصار علوم الحديث : ٢١ .
- ٧٨-ينظر: لطائف الإشارات : ١ / ٦٧ .
- ٧٩-ينظر: المرشد الوجيز : ١٧٣ .
- ٨٠-ينظر: غيث النفع : ٦ .
- ٨١-سنن القراء ومتاجع المجودين : ١١٦ .
- ٨٢-ينظر: التبيان : ١٢٠ .
- ٨٣-خفق الباري ، ط السلفية - القاهرة : ٢٧ / ٩ .
- ٨٤-ينظر: انسجة : ٤٥ - ٤٦ .
- ٨٥-ينظر: النشر : ١ / ١٠ - ١١ .
- ٨٦-ينظر: تفسير التحرير والتنوير : ١ / ٥٣ .
- ٨٧-الإتقان في علوم القرآن : ١ / ١٥٤ .
- ٨٨-النشر في القراءات العشر : ١ / ٥٢ .
- ٨٩-القراءات الشاذة ، للقاضي : ٥٠٢ .
- ٩٠-ينظر: المصدر نفسه : ٥٠٤ .
- ٩١-مناهل القرآن : ١ / ٣٦٩ .
- ٩٢-ينظر: هدى النرقان : ٢٤٤ .
- ٩٣-ينظر: تاريخ القرآن : ٨٧ .

- ٩٤ - ينظر : الإتقان في علوم القرآن : ٢٢٢ / ١ : ٢٢٨ - .
 ٩٥ - النشر في القراءات العشر : ٨ / ١ : .
 ٩٦ - سورة المزمل : ٢٠ .
 ٩٧ - سنن القراء : ١١١ : .
 ٩٨ - ينظر ابو شامة ، ثم قال : (او اسماعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر) الرشد الوجيز : ١٦٥ : .
 ٩٩ - ينظر : النشر في القراءات العشر : ٨ / ١ : .
 ١٠٠ - ينظر : القراءات المواتية : ٤٨ : .
 ١٠١ - ينظر : ٩ - ٨ / ١ ، القراءات الشاذة ، د. محمود الصغير : ٢٨ - ٢٩ : .
 ١٠٢ - ينظر : مقدمة الحجة لابن زمالة : ٢٠ .
 ١٠٣ - ينظر : القراءات المواتية : ٢٦ : .
 ١٠٤ - ينظر : فصل الخطاب في سلامة القرآن الكريم : ٢١ : .
 ١٠٥ - ينظر : صفحات في علوم القراءات : ١٥١ : .
 ١٠٦ - سورة الإشراح : ٢ : .
 ١٠٧ - ينظر : النشر في القراءات العشر : ١٨ / ١ : .
 ١٠٨ - حزب الاماني : ٥٩ .
 ١٠٩ - نكت الانتصار : ١١٩ .
 ١١٠ - البيان لبعض المباحث المتعلقة بالقرآن : ١١٨ : .
 ١١١ - ينظر : القراءات القرآنية : ٩٥ : .
 ١١٢ - سورة البقرة : ٥٤ . آي فرقاً : (يأمركم ، يتصرّكم ، وما يُشِيرُكم) .
 ١١٣ - سورة البقرة : ٦٧ ، آل عمران : ١٦٠ ، الانعام : ١٠٩ . آي فرقاً : (يأمركم ، يتصرّكم ، وما يُشِيرُكم) .
 ١١٤ - ينظر : معاني القرآن واعرائه : ١ / ١٢٣ - ١٢٥ : .
 ١١٥ - سورة الانعام : ١٣٧ : .
 ١١٦ - ينظر : الوافي في شرح الشاطبية : ٢١٩ : .
 ١١٧ - سورة النساء : ١ : .
 ١١٨ - ينظر : الوافي : ٢٠٠ : .
 ١١٩ - ينظر : مجلة كلية القرآن الكريم ، بعنوان : (الأحرف السبعة) : ١٣٨ : .
 ١٢٠ - ينظر : إعراب ثلاثين سورة : ٤٢ ، ٢٤ ، ١٩ : .
 ١٢١ - ينظر : المحتسب : ١ / ٢٣٣ - ٣٠٦ / ٢ : .
 ١٢٢ - ينظر تفاصيل موقف الحجاجة من ذلك في كتاب : القراءات الشاذة ، د. محمود الصغير : ١٠٧ - ١٩٥ : .
 ١٢٣ - ينظر : المصدر نفسه : ٥٢٧ : .
 ١٢٤ - ينظر : منجد المقرئين : ٦٤ ، مقدمة كتاب : حجۃ القراءات ، لابن زمالة : ٣٤ : .
 ١٢٥ - ينظر : الإمالة في القراءات والمهجات العربية : ٣٠٩ : .
 ١٢٦ - ينظر : الدفاع عن القرآن : ١ : .
 ١٢٧ - ينظر : اللهجات العربية : ٩٦ : .
 ١٢٨ - البحر الخيط : ٣٢٤ ، ٣٢٢ : .
 ١٢٩ - المصدر نفسه : ٤ / ٢٧١ - ٢٧٢ : .
 ١٣٠ - ينظر : النشر : ١٧ / ١ : .
 ١٣١ - ينظر : المصدر نفسه : ١٠ / ١ : .
 ١٣٢ - ينظر : منهاج العرفان : ٤٢٢ / ١ : .
 ١٣٣ - ينظر : النشر : ١ / ١ : .
 ١٣٤ - ينظر : في علوم القراءات : ٣٠٨ : .
 ١٣٥ - سلحقة في القراءات السبع : ١ : .
 ١٣٦ - ينظر : لللهجات العربية في القراءات القرآنية : ٩٤ - ٩٣ : .
 ١٣٧ - ينظر : إعاف ضلالة البشر : ٤ / ٣ : .
 ١٣٨ - ينظر : النشر في القراءات العشر : ١ / ١ : .
 ١٣٩ - ينظر : اللهجات العربية : ٩٨ - ١٠٠ : .
 ١٤٠ - ينظر : النشر : ١١٢ / ١ : .
 ١٤١ - ينظر : اللهجات العربية : ٩٩ : .
 ١٤٢ - العميد في علم التجويد : ١٠ : .
 ١٤٣ - من قول الشيخ عبد العزيز بن عبدالحفيظ . ينظر : البيان في زاد المقرئين : ١ / ٢٠٥ : .
 ١٤٤ - ينظر : البيان في آداب حملة القرآن : ٢٩ : (بتصرف) .
 ١٤٥ - ينظر : المصدر نفسه .
 - يونيو - ٢٠٠٦ -